

القول السديد

في أحكام الوباء الجديد

(كورونا)

تأليف

أ.د. إبراهيم بن عامر الرحيلي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله له الحمد في الأولى والآخرة، قدّر مقادير الخلائق بسابق علمه، ومضى فيهم حكمه بمشيئته وقدرته، ووعد بالثواب من آمن بقضائه وقدره، واستقام على دينه وشرعه.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد أصبر الأمة على البلاء وأشكرهم على النعماء، وعلى أله وصحبه سادات العلماء النجباء وخيرة البررة الأتقياء.

أما بعد:

فقد صاحب هذا الوباء المستجد المسمى بـ(كورونا) ما صاحبه من الاختلاف في المواقف والآراء، على مستوى الدول والمؤسسات والأفراد والمجتمعات، وتعددت الآراء فيه من حيث التشخيص لحقيقته، وسبب وجوده وطرق معالجته، وسبل الوقاية منه.

كما تنوعت وتعددت آثاره، حتى شملت الكثير من النواحي العلمية والطبية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، وأصبح حديث الناس في مجالسهم، وكثر فيه اختلافهم وتنازعهم، فما يقرره خبير أو طبيب أو محلل ينقضه آخر، حتى أصبح الناس في حيرة منه، وفي أمر مريب من شأنه.

ولم يتوقف الاختلاف فيه على تلك النواحي فحسب، بل توسع الخلاف فيه إلى الاختلاف في الموقف الشرعي منه، فتباينت آراء الكتاب والدعاة والوعاظ والمحللين الشرعيين فيه، وتعددت آراؤهم حوله حتى التبس على العامة بل على بعض طلاب العلم الحق في الموقف الشرعي منه.

ولئن اختلفت أقوال الخبراء والأطباء والمحللين غير الشرعيين فيه فالأمر في ذلك هين مهما تباعدت الآراء وتعددت الأفكار، فكل يعبر عن رأيه مما قد يصبوب فيه أو يُخطأ، ما لم ينسب ذلك القول للشرع.

وهذا بخلاف الاختلاف في هذا الوباء من منظور شرعي ديني فيتحمل المتحدث فيه مسؤولية عظيمة بنسبة ما يقرره الله تبارك وتعالى، سواء ما يتعلق بالأحكام الكونية القدرية التي يدعو الناس إلى اعتقادها، وأن الله خلق وقدر لحكمة كذا وكذا، أو الأحكام الشرعية الدينية التي يدعو الناس إلى امتثالها، وأنه يجب عليهم فعل كذا وكذا، جازما قاطعاً بأن هذا هو الحق الذي يجب اعتقاده، والشرع الذي يجب امتثاله، مخطئاً كل من خالفه في مقاله، مضيقاً على خصمه في اجتهاده، بل لربما تجاوز حدّ النقد للمقالة إلى الطعن في صاحبها واتهامه.

ولقد تنوعت آراء وأقوال من تكلم في هذا الوباء من منظور شرعي إلى أقوال متعددة، يصل التباين بينها إلى درجة التضاد فما يرى هذا أنه حق قاطع، يرده الآخر ويرى أنه عين الباطل.

• فمن قائل: إن هذا الوباء جند من جنود الله أرسله الله على الخليقة عقوبةً من الله لهم، محتجاً بقوله تعالى: {وَلِلَّهِ جُنُودٌ أَلْسَمَوَاتٍ وَالْأَرْضُ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٧﴾} [الفتح: ٧] وأضاف آخر أنه لا سبيل لمقاومته محتجاً لذلك بقول الله تعالى: {وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٧٣﴾} [الصفات: ١٧٣].

• ومن رادٌ لهذا القول معتبراً هذا من الجرأة على الله، ومن القول على الله بلا علم مؤيداً قوله بقول الله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} [المدثر: ٣١].

• وآخر يرد هذا القول بأن هذا الوباء يمكن هزيمته والقضاء عليه، فلا يصح وصفه بأنه من جند الله، لأن جند الله لا يغلبون ولا يهزمون، قال تعالى: {وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٧٣﴾} [الصفات: ١٧٣].

• وينتقد كاتب آخر هذا القول من وجه آخر حيث يقول: «إن قول الخطيب على منبر الجمعة مثلاً: إن هذا الوباء كورونا جندي من جنود الله، يوحى للمتلقى بأننا نحن المسلمين متعاطفون مع هذا الوباء!! حتى لو كان الخطيب لا يقصد ذلك، إذ عباد الله لا بد أن يتعاطفوا مع جنود الله!! هذه هي الرسالة التي يتلقاها الناس».

ويضيف قائلاً في نقد هذا القول واصفاً له بأنه: «يوحي للمتلقى البسيط ولغير المسلمين خاصة أن (الله) بالمنظور الإسلامي كأنه عدو للبشر، وهو في حالة حرب دائمة معهم!!».

• ويرى آخر أن هذا الوباء رحمة من الله للمؤمنين محتجاً لقوله بقياس هذا الوباء على الطاعون وأن الله جعله رحمة للمؤمنين، كما جاء في حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ، فَأَخْبَرَهَا: «أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ»^(١).

• وآخر يتوجه بالشكر لـ(كورونا) ويصفه بأنه أغلق دور الدعارة، والسينما والمسارح والمراقص والمقاهي فيردد في نشوة وفرح: «شكراً كورونا أغلقت كذا وكذا، شكرا كورونا منعت كذا وكذا، شكرا كورونا عرّفت الناس بكذا وكذا».

• بينما يرى آخر أن (كورونا) رجسٌ وشرٌ يفتك بالكبير والصغير من غير تمييز ولا تفریق، فيقتل المسلم والكافر والبر والفاجر، ثم يكيل له السباب والشتم على أذيته للخلق.

• ومن الكتاب والوعاظ من ذهب إلى أن كورونا هو الطاعون، فأخذ ينزل أحكام الطاعون عليه سواء بسواء، وقد تقدمت بعض الإشارات لهذا التوجه عند عرض الأقوال السابقة، ومن ذلك الاستدلال بأحاديث الطاعون على هذا الوباء.

وقد كانت هذه الأقوال منتشرة في وسائل التواصل عبر تلك الرسائل التي تطرق أجراسها أجهزة الجوال صباحا ومساء، حتى تنتشر في الآفاق، ثم يتبعها

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٤).

تأكيدات وتعقباتها، حتى أشكل على الناس منها ما يجدون من تعارض وتضارب، واختلاف وتباين، وقد أرسل لي بعضُها مشفوعاً بالاستفصال عن بيان الصواب منها من الخاطيء، والحق من الباطل، فكنت أجيب عما يرد عليّ إجابات مختصرة عبر تلك الوسائل، وبحسب المقام، حتى ألح بعض من لا يسع رده من الزملاء المقربين والأحبة الصادقين الذين يحسنون الظن بأخيهم -على ضعف أعرفه من نفسي وتقصير- فألح أن أحرر جواباً شافياً في هذا الموضوع، مؤكداً إشكال هذا الأمر على كثير من الناس حتى على بعض طلبة العلم المتقدمين، فتأملت طلبه وتذكرت ما ورد على من أسئلة متكررة عن هذا الجانب.

فانشرح الصدر بفضل الله ومنتته لتسطير هذا البحث، فقررت أن أقدم بين يدي ما سأقرره في هذا المقام ذكر ملخص ما وقفت عليه من تلك الآراء والأقوال المسؤول عنها، من غير نسبة لأصحابها؛ تمسكا بهدي النبي ﷺ في التوجيه والتنبيه لما يعرض للناس مما يود التنبيه عليه بقوله: «ما بال قوم يقولون كذا وكذا، أو يفعلون كذا وكذا»^(١).

كما أنني لم أقف عند كل لفظة أو جملة مما قيل لأتبعها بالموافقة أو الرد، وأن هذا صواب أو خطأ، وإنما ذكرت المسائل التي هي مدار الخلاف، مستدلاً لما أذكره ومؤيداً لما أقرره بكلام أهل العلم مع التجرد للحق بحسب

(١) انظر مسند الإمام أحمد ح: (٢٤١٨٠). وسنن الدارقطني ح: (٣٩٩١)

ما بلغني من العلم، ولا أزعج فيما أقرره أن قولي صواب لا خطأ فيه ، وقول غيري خطأ لا صواب فيه ، بل مجتهد في تحري الحق ورد الباطل، وحالي في هذا كما قال الشافعي عليه رحمة الله: «رأبي صواب يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب»^(١).

إذ المسألة نازلة ليس فيها نص قاطع ولا بيان من السلف ظاهر:

وقد سميت هذا البحث (القول السديد في أحكام الوباء الجديد - كورونا).

وقد تألف من مقدمة وتمهيد وفصلين.

أما المقدمة فكانت في بيان سبب تأليف هذا البحث.

وأما التمهيد: ففي بيان تحريم القول على الله بغير علم وأقسام العلوم باعتبار إمكانية تحصيلها من عدمها.

ويشتمل على مسألتين:

المسألة الأولى: بيان تحريم القول على الله بغير علم.

المسألة الثانية: بيان أقسام العلوم باعتبار إمكانية تحصيلها من عدمها

أما الفصلان فعلى النحو الآتي:

(١) جواهر الدرر للفتاوي (١ / ١٤).

الفصل الأول: في أحكامه الكونية القدرية:

ويشتمل على ثمان مسائل:

المسألة الأولى: في وجوده.

المسألة الثانية: في حقيقته.

المسألة الثالثة: تقدير الله له.

المسألة الرابعة: حكمة الله في تقديره.

المسألة الخامسة: الدروس والعبر من وجوده.

المسألة السادسة: هل هو مصنوع من البشر؟

المسألة السابعة: هل هو الطاعون؟

المسألة الثامنة: هل هو جند من جنود الله؟

الفصل الثاني: في أحكامه الشرعية الدينية.

ويشتمل على ست مسائل:

المسألة الأولى: الموقف الشرعي من وجوده وتقديره.

المسألة الثانية: هل يفرح به أم يحزن له؟

المسألة الثالثة: حكم ذمه ووصفه بأوصاف الذم؟

المسألة الرابعة: هل يأخذ حكم الطاعون في أحكامه؟.

المسألة الخامسة: في غسل موتاه وتكفينهم والصلاة عليهم.

المسألة السادسة: في الحكم لموتاه بالشهادة.

وقد سرت في كتابة هذا البحث على منهج علمي، سلكت فيه الطريقة العلمية الأثرية، باستنباط أحكام المسائل من النصوص، وتخريج الفروع على الأصول، وطرده العلل البيينة للأحكام القطعية النصية على نظائرها من مسائل وجزئيات هذه النازلة العصرية، للخروج من ذلك بأحكام إن لم تكن للحق صائبة فأرجو أن تكون له مقارنة، والله المستعان من قبل وبعد على حسن القصد ولزوم الحق.

التمهيد

بيان تحريم القول على الله بغير علم
وأقسام العلوم باعتبار إمكانية
تحصيلها من عدمها

ويشتمل على مسألتين:

المسألة الأولى: بيان تحريم القول على الله بغير علم.

المسألة الثانية: بيان أقسام العلوم باعتبار إمكانية تحصيلها من عدمها.

المسألة الأولى:

بيان تحريم القول على الله بغير علم

العلوم التي يتكلم الناس فيها تنقسم من حيث نوع المعلوم إلى قسمين:
علم بالخلق والتكوين. أو علم بالدين والتشريع.

فالعلم بالخلق والتكوين يرجع إلى معرفة أمر الله الكوني الذي به خلق،
والعلم بالشرع يرجع إلى معرفة الأمر الشرعي الذي به شرع، فرجع الكلام في
العلم إلى الخبر عن الله إما خبر عن خلقه وإيجاده، وإما خبر عن دينه وشرعه.
وقد حذر الله من القول عليه بلا علم في الأمرين:

فقال في الوعيد على القول في خلقه بغير علم: {وَجَعَلُوا أَمَلَكَةَ الَّذِينَ هُمْ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴿١٩﴾} [الزخرف:
.119].

وقال في النهي والوعيد في القول في شرعه بلا علم: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا
تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ
الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾} [النحل: 116].

وقال في عموم ذلك كله: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ
وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾} [الإسراء: 36].

وقد بين النبي ﷺ أن القول بغير علم إنما يكون من أهل الجهل بالشرع

بعد قبض العلماء وذهابهم، وأن المتكلم به ضال في نفسه مُضِل لغيره، ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(١).

وقد كان السلف يعظمون القول على الله بغير علم ويحذرون منه، ويمدحون التوقف عند حدود العلم وقول الرجل لا أدري:

روى مالك في الموطأ عن أبي بكر أنه قال: «أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني، إذا قلت على الله ما لا أعلم»^(٢).

وقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يا بردها على الكبد إذا سئل الرجل عما لا يعلم أن يقول: الله أعلم»^(٣).

وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أيها الناس من علم منكم علما فليقل به، ومن لم يعلم، فيقول: لا أعلم، والله أعلم، فإن من علم المرء أن يقول لما لا يعلم: الله أعلم، وقد قال الله تعالى: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

(٢) أخرجه مالك (٢/ ١٦٦).

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٣٦٢).

الْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾ [ص: ٨٦]»^(١).

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «العلم ثلاثة: كتاب ناطق وسنة ماضية ولا أدري»^(٢).

وكان ابن عباس يقول: «إذا أخطأ العالم أن يقول لا أدري، فقد أصيبت مقاتله»^(٣).

وعن عبد الله بن يزيد بن هرمز قال: «ينبغي للعالم أن يورث، جلساءه من بعده لا أدري، حتى يكون ذلك أصلاً في أيديهم يفزعون إليه، إذا سئل أحدهم عما لا يدري، قال: لا أدري»^(٤).

عن القاسم بن محمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لأن يعيش الرجل جاهلاً خيراً له من أن يفتي بما لا يعلم»^(٥).

عن الشعبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لا أدري: نصف العلم»^(٦).

وسأل رجل مالك بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن مسألة فقال: «لا أدري»، فقال: يا أبا

(١) المصدر السابق (٢) / ٣٦٣.

(٢) المصدر السابق (٢) / ٣٦٦.

(٣) المصدر السابق (٢) / ٣٦٦.

(٤) المصدر السابق (٢) / ٣٦٧.

(٥) المصدر السابق (٢) / ٣٦٧.

(٦) المصدر السابق (٢) / ٣٦٩.

عبد الله: تقول لا أدري؟ قال: «نعم فبلغ من وراءك أني لا أدري»^(١).

وكلامهم في هذا يطول، والقصد هو التذكير بخطورة القول على الله بغير علم.

ومن ذلك الخوض في هذا الوباء، من جهة خلقه وتقديره، وأن الله خلقه لكذا، أو قدره لكذا، أو أنه جند من جنود الله، أو هو رحمة أو عذاب.

وكذا الكلام في أحكامه الشرعية كالحكم لمواته بالشهادة، أو أنه له حكم الطاعون في عدم الفرار منه، وعدم دخول المدينة، أو القول بسببه وذمه، وغيرها من مسائل كثر خوض الناس فيها، من غير دليل يُرجع إليه، ولا أصل شرعي يُعتضد به.

(١) المصدر السابق (٢/ ٣٧٠).

المسألة الثانية:

بيان أقسام العلوم باعتبار إمكانية تحصيلها من عدمها

العلوم من حيث إمكانية تحصيلها من عدمها تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: (علم مبذول) خوطب به الناس، كالعلم بالله فيما أخبر عن نفسه والعلم بالشرع والثواب والجزاء.

وطريق تحصيله الرجوع إلى النصوص الشرعية، ودلالة النصوص عليه من طريقتين.

الأول: دلالة المنطوق وهي ثلاثة أقسام عند الأصوليين:

(أ) دلالة المطابقة: هي دلالة اللفظ على تمام معناه، كدلالة البيت على كل ما يتألف منه.

(ب) دلالة التضمن: هي دلالة اللفظ على جزء معناه، كدلالة البيت على الجدار.

(ج) دلالة الالتزام: هي دلالة اللفظ على لازم خارج عن معناه، مثل دلالة (سقف) على الجدار، لأن الجدار لازم للسقف فلا يقوم إلا عليه^(١).

الثاني: دلالة المفهوم هي دلالة اللفظ على حكم لم يذكر في الكلام ولم ينطق به، وهي تنقسم إلى قسمين:

(١) انظر: أصول الفقه لابن مفلح (١ / ٥٦)، وشرح الكوكب المنير لابن النجار (١ / ١٢٦).

أ- مفهوم الموافقة وهي دلالة اللفظ على ثبوت حكم المنطوق للمسكوت عنه من باب أولى.

ب- ومفهوم المخالفة دلالة اللفظ على كون الحكم في المسكوت عنه مخالفاً للحكم في المنطوق به^(١).

فهذا العلم يمكن تحصيله لكن بأن يطلب من مصدره الصحيح، وبأن يسلك في طلبه المسلك الصحيح، فمتى ما استقام لطالبه صحة الدليل وسلامة الاستدلال تحقق، وإلا كان وهما عاريا من دليل يشهد لصحته، وإن احتج له صاحبه بما يحشد من أدلة لا تصح، وإن صحت فأنها لا تدل عليه.

والقسم الثاني: (علم محجوب) لا سبيل إلى تحصيله، قد طوي علمه عن

الخلق، وليس للكلام فيه مستند من علم صحيح إلا التخرص والظنون.

ومن العلم المحجوب: العلم بالله تعالى مما لم ترد به النصوص كالعلم

بكيفية ذاته وصفاته، أو الإحاطة بعلمه، أو بحكمته في تدبير شؤون خلقه:

قال تعالى: {يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴿١١٠﴾}

[طه: ١١٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ثم الدليل القاهر هو القاضي بصحة ما

(١) انظر: شرح العقيدة الأصفهانية لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص: ٧٤)، ومذكرة في أصول

الفقه للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ص: ٢٨٤).

ذكرت: أن الله عز وجل حجب عن الخلق - من الملائكة المقربين والأنبياء والمرسلين وسائر الخلق أجمعين - معرفة ما هو، ولم يجعل لهم طريقاً إلى علم مائته، ولا سبيل إلى إدراك كفيته، جل أن يدرك أو يحاط به علماً، وتعالى علواً كبيراً: {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} ١١٠، فمنع من إحاطة العلم به، فلا سبيل لأحد إليه.

وقال: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} ١٧١، فنفى عن نفسه الأشباه والأمثال، فمنع من الاستدلال عيه بالمثلية، كما منع الدليل على إدراك كفيته أو علم ماهيته.

فهذا الذي لا سبيل للعقل إلى معرفته، ولا طريق له إلى علمه^(١).

ومن العلم المحجوب: مفاتيح الغيب الخمس المذكورة في قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} [لقمان: ٣٤].

وفي صحيح البخاري من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ قال: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِّ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي

(١) درء تعارض العقل والنقل (٩/ ٥-٦).

نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ» (١).

ومن العلم المحجوب: معرفة حقيقة الروح. قال تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} { [الإسراء: ٨٥].

ومن العلم المحجوب: سرّ الله في القدر، وأسباب التقدير والحكمة منه.

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدْرُ فَأَمْسِكُوا» (٢).

وسياتي مزيد تقرير للنهي عن الخوض في القدر فيما يأتي من البحث.

وكما دلت النصوص على النهي عن الخوض في العلم المحجوب، فقد

حذر من ذلك السلف:

فعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «من كان عنده علم فليعلم الناس،

ولا يقولن ما ليس له به علم فيكون من المتكلفين» (٣).

وعن ابن عمر، أنه سئل عن القدر، فقال: «شيءٌ أراد الله أن لا يطلعكم

(١) أخرجه البخاري (٤٦٩٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٦/٢) ح (١٤٢٧)، والبيهقي في القضاء والقدر (ص: ٢٩١) (٤٤٤)، وحسن إسناده المباركفوري في تحفة الأحوذى (٢٨١/٦)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/١٥٥).

(٣) الحجة في بيان المحجة لقوام السنة (٥٧٨/٢).

عليه، فلا تريدوا من الله ما أبي عليكم»^(١).

و عن الربيع بن خثيم، أنه قال: «يا عبد الله، ما علمك الله في كتابه من علم فاحمد الله وما استأثر عليك به من علم فكله إلى عالمه، ولا تتكلف فإن الله عز وجل يقول لنبيه ﷺ: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} ﴿٨٦﴾ إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿٨٧﴾» [ص: ٨٧]»^(٢).

وقال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «العلم علمان: علم في الخلق موجود، وعلم في الخلق مفقود، فإنكار العلم الموجود كفر، وادعاء العلم المفقود كفر، ولا يثبت الإيمان إلا بقبول العلم الموجود، وترك طلب العلم المفقود»^(٣).

فهذا النوع من العلم لا يمكن تحصيله، لأن الله حجبه الله عن الخلق، فالتنقيب عنه جهل بحكمة الله من إخفائه، وشغل عن العلم الصحيح النافع المأمور به في النصوص.

قال الطحاوي: «فمن رام علم ما حظر عنه علمه، ولم يقنع بالتسليم فهمه، حجبه مرامه عن خالص التوحيد، وصافي المعرفة، وصحيح الإيمان»^(٤).

وإذا تقرر هذا فإن الواجب على الناظر في أحكام الشرع أن ينظر في نوع

(١) أخرجه ابن بطة (٤ / ٣١٣).

(٢) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢ / ١٠٤٤).

(٣) شرح الطحاوية (ص: ٢٦٢).

(٤) الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز (ص: ١٧٠).

العلم قبل البحث والتقرير، فإن كان من العلم المبذول الذي دلت عليه الأدلة سلك في تحصيله طرق الاستدلال الصحيحة الدالة على حكمه الصحيح من الشرع، وإن كان من العلم المحجوب أمسك عن الدخول فيه والتنقيب عنه، ومن الفقه في هذا الباب التوقف والتسليم لله فيما طوى عنا من هذا العلم، وعلى ضوء هذا التعميد سيكون بحث مسائل هذا الوباء وبالله التوفيق.

وهذا أوان الشروع فيه، فأسأل الله الإعانة والتسديد هو حسبي وعليه اعتمادي واتكالي، فنعم المولى ونعم النصير.

الفصل الأول

أحكامه الكونية القدرية

ويشتمل على ثمان مسائل:

المسألة الأولى: في وجوده.

المسألة الثانية: في حقيقته.

المسألة الثالثة: تقدير الله له.

المسألة الرابعة: حكمة الله في تقديره.

المسألة الخامسة: الدروس والعبر من وجوده.

المسألة السادسة: هل هو مصنوع من البشر؟

المسألة السابعة: هل هو الطاعون؟

المسألة الثامنة: هل هو جندي من جنود الله؟

المسألة الأولى:

وجوده

وجود هذا الفيروس المسمى بـ (كورونا) حقيقة ثابتة لا مجال للتشكيك فيه، ليس هو خدعة دولية، ولا إثارة إعلامية، وثبوتة متقرر بالحس والاستفاضة والشهادة:

أما الحس: فقد رأى الناس وسمعوا مؤمنهم وكافرهم تفشي هذا المرض وانتشاره، وسرعة انتقاله، حتى عم أرجاء الأرض، وتجاوز عدد المصابين به وقت كتابة هذه الرسالة (ثلاثة مليون مصاب)، ومات منهم ما يزيد عن (مائتي ألف)، وما زالت أرقام ضحاياه في تزايد ليس عبر الأشهر والأسابيع بل في كل لحظة وحين، فنسأل الله أن يقي المسلمين شره ويعافيهم من فتكه.

وأما الاستفاضة: فقد استفاضت في الناس أخبار هذا الوباء، وتصدرت أخباره نشرات الأخبار الدولية والمحلية، وعم الحديث عنه وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، وساد الحديث عنه مجالس الناس العامة والخاصة، فأصبح تداول أخباره، حديث مجالسهم المتجدد وموضوع حواراتهم المتكرر وقد تناقل أخباره الكبار والصغار والرجال والنساء، حتى أصبح وجوده من الحقائق الحتمية، والمسلمات العلمية.

وأما الأثر: فهو ما يشهده العالم اليوم من انتقال هذا الوباء بشكل سريع من شخص لآخر، ثم خضوعهم للعلاج والحجر في المستشفيات

والمصحات، وما يصحب المصابين به من آثار مرضية من ارتفاع لدرجة الحرارة، وضيق في النفس وآلام شديدة، حتى ينتهي الأمر ببعض المصابين به إلى الوفاة ومفارقة الحياة، بإذن الله تبارك وتعالى.

هذا بالإضافة إلى ما تولد عن ذلك من آثار سياسية واقتصادية واجتماعية وطبية، فحظر للتجول، وإغلاق للإدارات والشركات، والمدارس والجامعات، والمساجد والأسواق، مع خوف مترقب وفزع وتوتر، وكفى ببعض هذه الآثار في إثبات حقيقة هذا الوباء.

وإنما أوردت الأدلة -المستند إليها عند أهل العلم في إثبات الحقائق- والتي دلت على وجوده لأن هناك من يشكك في وجوده من أصله، أو يُسَلِّم بوجوده لكنه يدعي أنه قد بُلغ فيه، ويزعم أن هذا الوباء ما هو إلا دعاية إعلامية كبرى تقف وراءها دول عظمى، لتحقيق مكاسب سياسية واقتصادية، وتسويق لمستلزمات طبية، وذلك من وراء إشاعة أخباره في الناس وما صاحب ذلك من إجراءات وقرارات.

المسألة الثانية:

حقيقته

تشخيص هذا الوباء على ما جاء عن الأطباء المعتمدين الموثوقين من المسلمين وغيرهم وتكاد تتفق عليه كلمتهم، وبحسب ماورد في التعريف به في موقع وزارة الصحة السعودية، وهي جهة رسمية موثوقة، على النحو الآتي:

أ-اسمه: هو: فيروس (كورونا) من فصيلة فيروسات (كورونا) الجديد.

ب_ أول ظهوره: أول ماظهرت الإصابة به في مدينة (ووهان) الصينية نهاية ديسمبر ٢٠١٩م على صورة التهاب رئوي حاد.

ج-سببه: يُعتقد أن فيروس (كورونا) الجديد مرتبط بالحيوان؛ حيث إن أغلب الحالات الأولية كان لها ارتباط بسوق للبحريات والحيوانات في مدينة ووهان.

د-التعرف عليه: تم التعرف على الفيروس عن طريق التسلسل الجيني.

جاء في وكالة الأنباء السعودية (واس): «نجح مختبر المركز الوطني للوقاية من الأمراض ومكافحتها في كشف التسلسل الجيني الكامل لفيروس كورونا الجديد (SARS-CoV-2) من حالات إيجابية لمرض كوفيد-١٩»^(١).

(١) وكالة الأنباء السعودية (واس) تحت عنوان: (المركز الوطني للوقاية من الأمراض ومكافحتها ينجح في كشف التسلسل الجيني لفيروس كورونا الجديد). الرياض ٢٤

هـ- **كيفية العدوى به:** ينتقل الفيروس بين البشر من الشخص المصاب بالعدوى إلى شخص آخر عن طريق المخالطة بإذن الله تعالى.

و- **أعراضه:** تشمل الأعراض النمطية لفيروس (كورونا): الحمى - السعال - ضيق التنفس - وأحياناً تتطور الإصابة إلى التهاب رئوي، وقد يتسبب في مضاعفات حادة لدى الأشخاص ذوي الجهاز المناعي الضعيف والمسنين والأشخاص المصابين بأمراض مزمنة، مثل: السرطان، والسكري، وأمراض الرئة المزمنة^(١).

(١) انظر موقع وزارة الصحة على الشبكة / الصحة العامة / فيروس كورونا الجديد (كورونا)
.www. moh. gov. sa (COVID-19)

المسألة الثالثة:

تقدير الله له

هذا الفيروس مخلوق لله خلقه الله بقدر، وهو داخل في عموم المخلوقات المقدرة قال تعالى: {إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾} [القمر: ٤٩] وكما خلق الله هذا الفيروس بقدر فإن انتقاله والعدوى به بقدر من الله، يصيب به ويبتلي به من يشاء لحكمة، ويصرفه ويعافي منه من يشاء لحكمة.

قال ابن القيم: «خلق الخلق بقدر وقسم الآجال بقدر وقسم الأرزاق بقدر وقسم البلاء بقدر وقسم العافية بقدر»^(١).

وكون هذا الفيروس يتقل من شخص لآخر وتحصل به العدوى لا يخرج عن كونه مقدرًا من الله لحكمة، فالعدوى نفسها مقدره وليست هي مؤثرة بنفسها.

ففي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «لَا عُدْوَى وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَّاءُ، فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرُبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»^(٢).

قال ابن القيم معلقا على الحديث: «و لاحجة في هذا لمن أنكر الأسباب بل فيه إثبات القدر ورد الأسباب كلها إلى الفاعل الأول،

(١) شفاء العليل (ص: ٢٨).

(٢) رواه البخاري (٥٧٧٠) ومسلم (٢٢٢٠).

إذ لو كان كل سبب مستندا إلى سبب قبله لا إلى غاية لزم التسلسل في الأسباب وهو ممتنع، فقطع النبي ﷺ التسلسل بقوله فمن أعدى الأول؛ إذ لو كان الأول قد جرب بالعدوى والذي قبله كذلك لا إلى غاية لزم التسلسل»^(١).

فنفى النبي ﷺ أن تكون العدوى مؤثرة بنفسها، ولم يبطل تأثيرها بمشيئة الله، فلما مثل الأعرابي بالإبل يصيبها الجرب فينتقل للصحيح من الأجر، قال النبي ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟» فبين أن الأمر ينتهي إلى أول مصاب من الأبل بالجرب، وأنه لم يكن من عدوى، وإنما هو بقدر الله، وكذلك انتقال العدوى، فإنه لا يكون لا زما لكل من خالط أصحاب الأمراض المعدية، وهذا مما يجمع عليه الأطباء، فدل على أن أصل الأمراض المعدية مقدر من الله، وانتقالها والعدوى بها بقدر من الله، فرجع الأمر كله إلى قدر الله ومشيئته.

وقد عرف الناس قديماً قبل أن يتقدم الطب و تنتشر التطعيمات للتحصين من الأمراض أن أهل التجارب من الكبار في السن يأتون ببعض الأطفال الذين لم تصبهم (الحصبة)، ويخالطونه بالمصاب منها حتى تصيبه وهو صغير؛ فتكون خفيفة عليه، ولا ترجع له بعد ذلك - كما يزعمون -، ومع هذا فقد لا تنجح المخالطة في نقل الحصبة - مع كونها من الأمراض المعدية - لمن أرادوا انتقالها إليه

(١) إعلام الموقعين (٤ / ٣٩٧).

مع مبالغتهم في بذل أسباب العدوى، وهذا من أكبر الأدلة الواقعية التي تدل على أن العدوى ليست مؤثرة بنفسها بل بقدره الله، وهذا في مقابل الدواء بالنسبة للشفاء؛ فإن الدواء قد ينجح في الشفاء، وقد لا ينجح، وقد يحصل الشفاء من غير دواء، ليعلم الناس أن هذه الأسباب ليست مؤثرة بنفسها بل بقدره الله.

ومع هذا فالنبي ﷺ أمر بالأخذ بالأسباب في توقي العدوي؛ لأنها من الأسباب التي ينتقل بها المرض بإذن الله، فنفيتها هنا في الحديث لا يمنع من توقي أسبابها، بل جمع النبي ﷺ بين نفي تأثير العدوى بنفسها، وأمر بتوقي أسبابها في حديث واحد.

كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»^(١).

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رَضِيَ اللهُ فِيهِ في التعليق على الحديث: «وقد اختلف العلماء في ذلك، وأحسن ما قيل فيه: قول البيهقي، وتبعه ابن الصلاح وابن القيم وابن رجب وابن مفلح وغيرهم: أن قوله: «لا عدوى» على الوجه الذي يعتقده أهل الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وإن هذه

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ح (١٣٧٧٢) والبغوي في شرح السنة (٣٢٤٧) وقال:

«هذا حديث صحيح» وأخرجه البخاري معلقاً (٥٧٠٧). وصحح إسناده الألباني في

سلسلة الصحيحه (٧٨٣).

الأمر تعدي بطبعها، وإلا فقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من شيء من الأمراض سببا لحدوث ذلك، ولهذا قال: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد»^(١)، وقال: «لا يورد ممرض على مصح»^(٢)، وقال في الطاعون: «من سمع به في أرض فلا يقدم عليه»^(٣)، وكل ذلك بتقدير الله تعالى»^(٤).

(١) تقدم تخريجه في الصفحة السابقة.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٧١)، ومسلم (٥٨٤٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨).

(٤) فتح المجيد (ص: ٣٠٧).

المسألة الرابعة:

حكمة الله في تقديره وعدم الخوض في ذلك

من أسماء الله تبارك وتعالى الحكيم، وهو سبحانه متصف بالحكمة، والحكمة صفة ذاتية قائمة بذاته لا تنفك عن ذاته قال تعالى: {وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾} [آل عمران: ٦٢] وقال تعالى: {فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾} [البقرة: ٢٠٩].

وأفعاله كلها صادرة عن حكمة بالغة:

فله الحكمة في خلقه وإيجاده: قال تعالى: {هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٦﴾} [آل عمران: ٦].

وله الحكمة في شرعه وأمره: قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾} [البقرة: ٢٢٨].

وله الحكمة في هدايته وإضلاله: قال تعالى: {فَيُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٤﴾} [إبراهيم: ٤].

وله الحكمة في عطائه وإحسانه: قال تعالى: {فَضَلَّآ مِنَ اللَّهِ رِزْقًا وَرَحْمَةً ۗ وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ ﴿٨﴾} [الحجرات: ٨].

وله الحكمة في عقابه وجزائه: قال تعالى: {كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ

جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ {النساء: ٥٦}.

وله الحكمة في نصره وتأيدته: قال تعالى: {وَمَا أَتَّصِرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ

اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ {الأنفال: ١٠}.

وله الحكمة في قهره لعباده: قال تعالى: {وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ

الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿١٨﴾ {الأنعام: ١٨}.

وقد شهد له بالحكمة أعلم الخلق بربهم من الملائكة والرسول:

قال تعالى مخبراً عن الملائكة: {قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ

أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ {البقرة: ٣٢}

وقال حملة العرش من الملائكة: {رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي

وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ ﴿٨﴾ {غافر: ٨}

وقال إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام: {رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ

يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ

الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾ {البقرة: ١٢٩}.

وقال يعقوب زمن الابتلاء وفقد الأبناء: {عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ

جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٨٣﴾ {يوسف: ٨٣}.

وقال يوسف زمن التمكين والنعماء: {وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿١٣١﴾} [يوسف: ١٠٠].

وقال عيسى عليه السلام في مقام التسليم لرب الأرض والسماء: {إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٧٨﴾} [المائدة: ١١٨].

والواجب على المسلم الإيمان بما دلت عليه النصوص من إثبات الحكمة لله، وأن أفعال الله وتقديره وخلقه وإيجاده كلها صادرة عن حكمة عظيمة، كما أن أوامره ونواهيه وتشريعاته كلها ناشئة عن حكمة بالغة، وهو سبحانه متنزه تنزهها تاما أن يكون في أفعاله التي بها يوجد ويخلق، أو أوامره التي بها يحكم ويشرع أن يرد عليه نقص أو خلل في شيء من ذلك.

ولكن حكمته العظيمة قد تخفى على الناس، فلا يدركونها لضعف علمهم، ولنقصهم عن إدراك كماله في صفاته، كما قال تعالى: {يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴿١١٠﴾} [طه: ١١٠] وقال تعالى: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾} [الزمر: ٦٧].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وتفصيل حكمة الله في خلقه وأمره يعجز عن معرفتها عقول البشر، والقدرية دخلوا في التعليل على طريقة فاسدة مثلوا الله فيها بخلقه، ولم يثبتوا حكمة تعود إليه، فسلبوه قدرته وحكمته ومحبته وغير ذلك من صفات كماله، وأثبتوا حسناً وقبحاً لا يتضمّن محبوباً ولا مكروهاً، وهذا لا حقيقة له، كما أثبتوا تعليلاً لا يعود إلى الفاعل حكمه»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «قد دلت أدلة العقول الصحيحة والفطر السليمة على ما دل عليه القرآن والسنة أنه سبحانه حكيمٌ، لا يفعل شيئاً عبثاً ولا لغير معنىٍّ ومصلحةٍ وحكمةٍ هي الغاية المقصودة بالفعل، بل أفعاله سبحانه صادرةٌ عن حكمةٍ بالغةٍ لأجلها فَعَلَّ، كما هي ناشئةٌ عن أسبابٍ بها فَعَلَّ، وقد دَلَّ كلامه وكلام رسوله على هذا وهذا في مواضع لا تكاد تُحصى ولا سبيل إلى استيعاب أفرادها»^(٢).

وهذا الوباء الذي أصاب الناس وفجعهم، وانتشر في أصقاع الأرض وأصاب من أصاب ونجا منه من نجا، كل ذلك مقدر من الله لحكمة عظيمة كما تقدم تقريره في المسألة السابقة مدعماً بالأدلة، ثم أخذ بعض الناس يخوض في حكمة الله في تقدير هذا الوباء فقائل: يقول قدر الله رحمة للمؤمنين وانتقاماً من الكافرين، وآخر يقول: بل هو سخط من الله على أهل الأرض

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٧٧).

(٢) شفاء العليل (٢/ ٥٣٧).

عاقبهم بهذا الوباء لانتشار الكفر والمعاصي، بل أخذ بعضهم يتوسع في الخوض في آثار ذلك وما اتخذته ولاية الأمر في عامة بلاد المسلمين من حظر التجول وتعليق صلاة الجماعة في المساجد حماية للناس وبناء على فتاوى العلماء الكبار في ذلك، فأصبح بعضهم يردد في تغريدات وتصريحات أن الله سخط علينا ومنعنا من الصلاة في المساجد، ولن يعيدنا إليها حتى نتوب وغير ذلك من التخرصات والظنون، والخوض في سر الله المكتوم، والتنقيب عن قضاء الله وقدره، وتدبيره شؤون خلقه، مما لم يُطلع عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل.

فكل ما يتكلم به هؤلاء وغيرهم في هذا الباب من الرجم بالغيب والظنون التي لا تستند إلى علم صحيح؛ فإن القدر سر الله الذي اختص به لنفسه وما علمه أحدا من خلقه، ولا سبيل لتحصيله بوجه من وجوه العلم الصحيح، فيجب الكف عن الكلام في هذا والوقوف عند ما دلت عليه النصوص من العلم الموثق، من أن الله ما قدر شيئا ولا خلقه إلا لحكمة بالغة، والصبر على ما يصيب الإنسان من البلاء، والأخذ بالأسباب الشرعية في دفع البلاء قبل وقوعه ورفع بعد وقوعه، والرضا عن الله في كل حال وشأن، والوقوف عند هذا الحد وعدم تجاوزه إلى ما نهينا عنه من التكلف والتنقيب عما لا سبيل لتحصيله من سر الله في قدره وحكمته في تدبير شؤون خلقه.

وأذكر في هذا المقام بما يُتنع ويكفي كل مؤمن ومسلم ويتحقق به النصح

والشفاء لمن ابتلي بالخوض في هذا الباب من متكلف متنطع: وهو ماجاء من النصوص الصحيحة الصريحة في النهي عن الخوض في القدر وذمه، ووصايا السلف والأئمة الراسخين في الكف عن الخوض في ذلك وترك التنقيب عن سر الله فيه:

فعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدْرُ فَأَمْسِكُوا»^(١).

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه، وهم يختصمون في القدر، فكأنما يُفَقَأُ في وجهه حبُّ الرمان من الغضب، فقال: «بِهَذَا أُمِرْتُمْ، أَوْ لِهَذَا خُلِقْتُمْ، تَضْرِبُونَ الْقُرْآنَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، بِهَذَا هَلَكَتِ الْأُمَّةُ قَبْلَكُمْ»^(٢).

وروى الآجري وابن بطة واللالكائي: أن رجلا جاء إلى علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال: أخبرني عن القدر، ؟ قال: «طريق مظلم، فلا تسلكه» قال: أخبرني عن القدر؟ قال: «بحر عميق فلا تلجه» قال: أخبرني عن القدر؟ قال: «سر الله فلا تكلفه»^(٣).

(١) تقدم تخريجه: (ص: ١٧)

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٥). وقال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١ / ١٥٧): «حسن صحيح».

(٣) الشريعة للآجري (٢ / ٨٤٥) الإبانة الكبرى لابن بطة (٤ / ١٤١) شرح أصول اعتقاد

وقال الإمام أحمد في أصول السنّة: «وأن لا يخاصم أحداً ولا يناظره، ولا يتعلّم الجدل؛ فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروهٌ ومنهيٌّ عنه، لا يكون صاحبه - وإن أصاب بكلامه السنّة - من أهل السنّة حتى يدع الجدل ويؤمن بالآثار»^(١).

وقال الإمام الطحاوي: «وأصل القدر سرُّ الله تعالى في خلقه، لم يطّلع على ذلك ملكٌ مقربٌ، ولا نبيٌّ مرسلٌ، والتعمُّق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان، وسلّم الحرمان، ودرجة الطغيان، فالحذر كلّ الحذر من ذلك نظراً وفكراً ووسوسةً؛ فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه، كما قال تعالى في كتابه: {لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴿٤٣﴾} [الأنبياء: ٢٣] فمن سأل: لم فعل؟ فقد ردّ حكم الكتاب، ومن ردّ حكم الكتاب، كان من الكافرين»^(٢).

وقال ابن بطة رَحِمَهُ اللهُ: «وقد كان سلفنا وأئمّتنا -رحمة الله عليهم- يكرهون الكلام في القدر، وينهون عن خصومة أهله ومواضعهم القول أشدّ النهي، ويتبعون في ذلك السنّة وآثار المصطفى ﷺ»^(٣).

وقال البرهاري رَحِمَهُ اللهُ: «والكلام والجدل والخصومة في القدر خاصة منهي

أهل السنة والجماعة لللالكائي (٤/ ٦٩٥).

(١) أصول السنة (ص: ٢٠-٢١).

(٢) الطحاوية مع شرحها (ص: ٢٢٥).

(٣) الإبانة الكبرى (٣/ ٢٣٨).

عنه عند جميع الفرق؛ لأن القدر سر الله ونهى الرب تبارك وتعالى الأنبياء عن الكلام في القدر، ونهى رسول الله ﷺ عن الخصومة في القدر، وكرهه العلماء وأهل الورع ونهوا عن الجدل في القدر، فعليك بالتسليم والإقرار والإيمان، واعتقاد ما قال رسول الله ﷺ في جملة الأشياء وتسكت عما سوى ذلك»^(١).

وقال الأَجْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «لا يحسن بالمسلمين التنقير والبحث عن القدر؛ لأن القدر سر من سر الله عز وجل، بل الإيمان بما جرت به المقادير من خير أو شر واجب على العباد أن يؤمنوا به، ثم لا يأمن العبد أن يبحث عن القدر فيكذب بمقادير الله الجارية على العباد، فيضل عن طريق الحق»^(٢).

وقال ابن عبد البر: «والقدر سرُّ الله، لا يُدْرَكُ بجدال، ولا يشفي منه مقال، والحجاج مرتجة^(٣) مغلقة، لا يفتح شيء منها إلا بكسر شيء، وقد تواترت الآثار عن السلف الصالح بالنهاي عن الجدل فيه والاستسلام له والإيمان

(١) شرح السنة (ص: ٨٠-٨١).

(٢) الشريعة للأجري (٢/ ٧٠٢).

(٣) الحجاج: جمع حُجَّةٍ، والحُجَّةُ هي: البرهان. وقال الأزهري: الحجة الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة. ومرتجة: أي مغلقة، يُقال: أرتج الباب ورتجه إذا أغلقه، ومنه قول الناس: أرتج على فلانٍ في منطقته، إذا انغلق عليه الكلام. والمقصود أن المحاجة في القدر طريقها مغلقة لا سبيل فيها لتحصيل العلم؛ لأن القدر سرُّ الله. انظر: جمهرة اللغة لابن دريد (١/ ٣٨٥)، وتهذيب اللغة للأزهري (٣/ ٢٥١)، ومجمل اللغة لابن فارس (ص: ٤١٧).

به»^(١).

وقال أبو الْمُظَفَّر السَّمْعَانِي فيما حكاه عنه ابن حجر العسقلاني: «سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل، فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء العين ولا ما يطمئن به القلب؛ لأن القدر سر من أسرار الله تعالى اختص العليم الخبير به، وضرب دونه الأستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة، فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب»^(٢).

وكلام الأئمة في ذلك كثيرٌ، مما يدلُّ على اشتها ذلك عندهم، واستفاضته فيهم، فعلى المسلم الحريص على دينه أن يسلك طريقهم، ويرضى لنفسه ما ارتضوه لأنفسهم، وأن يسعه ما وسعهم، والله الموفق لكل خير وفضل.

(١) الاستذكار (٨ / ٢٦٦).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١١ / ٤٧٧).

المسألة الخامسة:

الدروس والعبر من وجود هذا الوباء

هذا الوباء خلقه الله وقدره لحكم عظيمة لا يمكن الإحاطة بها، ولا التوصل لمعرفةها - كما تقدم تقريره في المسألة السابقة - وإنما أذكر هنا ببعض الدروس والعبر المستفادة من وجود هذا الوباء، والتي ظهرت في الناس ولمسها كل معتبر ومتدبر، ومنها.

١- ظهور قدرة الله على الخلق، فبخلقه لهذا الفيروس الذي لا يرى بالعين المجردة وتسليطه على الناس وسرعة انتشاره فيهم فقتل من قتل وأودع المستشفيات والمصحات الملايين من المصابين به، ومن سلم منه فهو في فرع وخوف حتى عم الخوف منه سكان الأرض بأسرها ففي ذلك عبرة لكل معتبر.

٢- حكمة الله في تفاوت أثر هذا الفيروس على الناس، فمنهم من أمرضه وشفاه الله، ومنهم من قتله وأبلاه، ومنهم من أصابه بالحزن بفقد قريب أو حبيب، ومنهم من أضرَّ به في تجارته، أو نقص مُرتبته، أو انقطاع مصدر رزقه، ومنهم من أثر على دراسته فمنعه من مواصلة دراسته والوصول لجامعته ومعهد، ومنهم من أثر على عبادته فمنعه من الوصول إلى مسجده ومصاحبه من يعينه على عبادته، ومنهم من منعه الحركة والتنقل، والذهاب والإياب، والتزاور والتواصل، والسفر والتنزه، وهذا مما عم أكثر سكان الأرض.

وفي هذا من العبر، وظهور حكمة الله وعظيم قدرته ولطفه ما تتحير فيه العقول، فالسبب واحد، وآثاره متفاوتة متنوعة، فسبحان الحكيم العليم.

٣- إقامة الله الحجة الباهرة على الكفرة والملاحدة والزنادقة الذي ينكرون وجود الله بدعوى أنهم لا يؤمنون إلا بالمحسوس المشاهد، فهذا فيروس لا يرى بالعين المجردة، فصدقوا به لما رأوا من آثار قتله وفتكه بهم، أفلا يكون هذا منبها لهم على الإيمان بمن خلقه وقدره، وكل ما هو في الوجود مسخر بقدرته ومشئته، وكل ما يرى من الخير والنعم فهو من آثار رحمته وإحسانه، وكل ما يصيب الناس من البلاء والمحن فهي من آثار حكمته وعظمته.

٤- قدرة الله على تبديل حال الناس من حال إلى حال بأيسر الأسباب، فها هم أهل الأرض بينما هم في نعمهم الغامرة، وحياتهم المترفة، وأرزاقهم الدارة، وما سخر لهم من النعم من مخترعات وتقنيات، وسبل اتصالات وتنقلات وترفيهات، إذا بهم يفجعهم هذا البلاء فيبدل أمنهم خوفا، وطيب عيشهم كدرا، فيمنع من السفر والتنقل والتجول، فيصبح الناس سجناء البيوت في خوف وترقب من وصول الفيروس إليهم وهم في عُقر دورهم وبيوتهم، فمن يصدق أن هذا الأثر العظيم يكون من فيروس واحد صغير في حجمة ضعيف في مقاومته يحدث هذا الأثر العظيم الواسع حتى عم أقطار الأرض لولا أن الله سلطه بقدرته لينفذ به أمر الله في خلقه الذي قدره بسابق

علمه وحكمته.

٥- فيه تذكير من الله للكفرة والملاحدة، وزجر لهم عن الكفر والظلم، والبغي الذي عمّ الأرض اليوم، من تكذيب الله ورسله، واستهزاء بالدين، وتقتيل وتشريد للمسلمين، ومحاربة للقيم والمبادئ، ونشر للرذيلة والفساد قال تعالى {سَرُّبِهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾} [فصلت: ٥٣]- وفيه تنبيه للناس، وحثهم على الإنابة إلى ربهم وخالقهم ورجوعهم عن مخالفتهم وذنوبهم: قال تعالى {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾} [الروم: ٤١].

وقد رأينا شواهد هذا حتى في الكفار فنشر مقطع لوثني يحطم أصنامهم لأنها لم تنفعه في أزمة كورونا، ونقلت في وسائل الإعلام مقاطع صوتية ومرئية لرفع الأذان في مكبرات الصوت من مساجد في الدول الأوروبية بإذن وبتوجيه من السلطات -رجاء أن يرفع الله عنهم البلاء- من بعدما كان رفع الأذان ممنوعا -بحسب ما جاء في التقرير-، وصرح بعض كبار مسؤولي الدول العظمى أن قدرة البشر عجزت عن مقاومة هذا الوباء وبقي تدير السماء -على حد تعبيره- وهو يشير إلى قدرة الله تعالى، وأما تذكير المسلمين واستغفارهم وتوبتهم وتضرعهم لله فهذا ما لا يمكن الإحاطة به ولا حصره.

٦- كسر الغرور والعجب لدى بعض الكفرة والملاحدة، ومن انخدع بهم

من جهلة المسلمين، وما تولد عن ذلك من دعاوى باطلة وأوهام زائفة، ومن ذلك: دعواهم تمكن البشر من السيطرة على العالم، وتمكنهم من تسيير الطبيعة لصالحهم، وسيطرتهم عليها من خلال التقنية وتطور العلم.

بل اطلعت على تغريدة لمسلم أحقق مفتون بالكفرة وحضارتهم يذكر أنه يتوقع أن سيصل التقدم العلمي المعاصر في يوم من الأيام إلى السيطرة على الموت وإنهائه، -عياذا بالله من الضلال- فهذا فيروس متناهي في الصغر عم الأرض وفتك بالناس وأفزعهم فما استطاعوا الحد من انتشاره، فضلا عن علاجه والسيطرة عليه، فكيف بالكون والوجود المسخر من رب العالمين {وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ} [هود: ١٢٣].

٧- لطف الله بعباده المؤمنين، فإن أكثر فتك هذا الوباء بالكفرة والمشركين، ومن أصابه من المؤمنين فصبر فهو كفارة لذنبه ورفعته لدرجته عند الله، ففي الصحيحين من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أذى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»^(١).

٨- فيه إظهار حكمة ورحمة وعدل حكام المسلمين على غيرهم؛ حيث أخذوا بالأسباب في وقاية رعاياهم من هذا الوباء، والقيام على علاج من أصابه

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤١) ومسلم (٢٥٧٢).

منهم، وخاصة ما قامت به هذه البلاد حفظها الله، التي ضربت أروع الأمثلة وأحسن التدابير في اتخاذ الإجراءات الوقائية، وتسخيرها لكل الإمكانيات المادية والمعنوية في الحد من انتشار هذا الوباء، ومعالجة المصابين به، والحرص على سلامة قاطني هذا البلاد دون تفريق بين جنس وآخر؛ رحمة وشفقة بالناس، وهذا بخلاف بعض الدول العظمى التي تدعي حقوق الإنسان وتنادي بها تخلت عن شعوبها حتى تكاثر المصابون به فبلغوا الملايين، وقتل منهم مئات الألوف، فأظهر الله بلطيف تقديره فضل الإسلام وأهله على الشرك وأهله، وسيكون لهذا أثره العظيم في اعتناق كثير من غير المسلمين الإسلام بعد هذا الأمر بحول الله وقوته.

المسألة السادسة:

هل هو مصنوع من البشر؟

صاحب ظهور هذ الفيروس إشاعات كثيرة، منها ما أشيع عن سبب ظهوره وأنه من صنع البشر، بل شاع في بعض المواقع تبادل التهم بين الدول العظمى بتهمة تصنيع هذ الفيروس وتصديره للعالم، وتناقل هذا كثير من الناس في مواقع التواصل.

والذي يعيننا في هذا الجانب الأمر العقدي؛ وهو أنه لا يجوز لمسلم أن يعتقد أو يصدق هذا الأمر، فهذا الفيروس تبين بالتحاليل الطبية الموثوقة ومنها ما نشر في موقع وزارة الصحة في بلادنا أنه تم التعرف على هذا الفيروس وأنه كائن حي - كما تقدم -.

وإذا تقرر هذا طبيًا ومخبريًا؛ فإنه من المتقرر شرعا أنه لا قدرة للبشر، ولا لغيرهم من الخلق على تصنيع كائن حي مهما صغر حجمه، واعتقاد هذا يستلزم إثبات خالق غير الله، وهذا مالم يقل به عقلاء الكفرة فضلاً عن المسلمين.

قال تعالى مخبراً عن الكفار: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ فَأَنِّي يُؤْفِكُونَ ﴿٨٧﴾} [الزخرف: ٨٧] وقال تعالى: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ} [العنكبوت: ٦١].

ويقول الله تعالى مخبراً عن تفرده بالخلق: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ } [فاطر: ٣].

ويقول سبحانه: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ } [الحج: ٧٣].

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ قال: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» (١).

والمقصود أنه لا يجوز لمسلم أن ينخدع بهذه التضليلات والتصديق بما يخالف النصوص الصحيحة، بل العقول والفطر السليمة من تفرده الله بالخلق. وأما إن كان المقصود بتصنيع الفيروس هو القيام بـ(عملية تهجين بينه وبين فيروس آخر) بقصد تقويته، ثم نشره في الناس، فهذا ما لا يمتنع شرعاً ولا عقلاً، وهم لا ينزهون عن مثله، فليس بعد الكفر ذنب، لكن لا يجوز أن يسمى هذا تصنيعاً وإنما هو تقوية لهذا الفيروس ثم نقله من المكان الذي خلقه الله كما قيل إن أصله وجد في بعض الحيوانات -على ما تقدم- فينقلونه إلى الإنسان بقصد انتشار العدوى به؛ فهذا ممكن شرعاً وعقلاً.

(١) أخرجه البخاري (٧٥٥٩) ومسلم (٢١١١).

على أن الباحثين الطبيين نفوا هذا من ناحية طبية وهو أن يكون هناك تدخل بشري في هذا الفيروس .

جاء في مقال بعنوان: (هل كورونا المستجد مصنّع مخبرياً؟ تقرير علمي يكشف الحقيقة)، وفيه: «اتهم البعض الصين بتصنيع وتطوير إحدى سلالات وباء متلازمة الالتهاب الرئوي الحاد (سارس)، الذي نشأ في الصين عام ٢٠٠٣، وتصديره للعالم، خاصة مع تراجع أعداد الإصابات والوفيات هناك، فيما اتهم صينيون الولايات المتحدة بتصنيع الفيروس التاجي الجديد.

لكن دراسة جديدة كلياً نشرتها مجلة (نيتشر) العلمية، الثلاثاء، وشارك فيها باحثون من جامعات أدنبرة وكولومبيا وسيدني وتولين، لم تجد أي دليل على أن الفيروس تم صنعه في مختبر أو هندسته بأي شكل آخر، كما أشارت بعض الشائعات، وذلك بعد أن قام العلماء بتحليل بيانات تسلسل الجينوم العام لفيروس كورونا المستجد واسمه العلمي (سارس كوف ٢) (-SARS-CoV-2) والفيروسات ذات الصلة»^(١).

وبهذا يتبين بطلان هذه الدعاية المضللة عن تدخل بشري في نقل هذا الفيروس للإنسان. أما القول بأصل التصنيع فهذا ما لا نحتاج في فيه لتقاريرهم الطبية، بل هو حقيقة شرعية راسخة رسوخ الجبال في قلوب المؤمنين بحمد الله وفضله.

(١) انظر موقع الحرة / <https://www.alhurra.com/>

المسألة السابعة:

هل هو الطاعون؟

لما ظهر هذا الوباء المسمى (كورونا) تكلم الناس فيه وفي حقيقته، ووصفه بعض المنتسبين للعلم بأنه هو الطاعون لكثرة انتشاره وسرعة العدوى به، ثم احتجوا ببعض ما جاء في الطاعون من أحاديث ونزلوا أحكامه على هذا الوباء.

ومحل البحث هنا: هل هذا الوباء هو الطاعون فيأخذ أحكامه، أم أنه غيره فلا تنزل عليه أحكام الطاعون؟.

في الحقيقة إن الخلاف في أصل هذه المسألة قديم، وهو أن العلماء المتقدمين اختلفوا في الوباء والطاعون هل متحدان في المعنى وهما مسميان لمرض واحد يسمى طاعوناً ووباءً، أم أنهما متغايران لكل منهما حقيقة. والذي عليه أكثر علماء اللغة أنهما شيء واحد ولهذا عرفوا الوباء بالطاعون:

قال الخليل: «الوباء، مهموز: الطاعون، وهو أيضاً كل مرض عام»^(١).

وقال ابن سيده: «الوباءُ الطاعون، وقيل هو كلُّ مرضٍ عامٍّ»^(٢).

(١) العين (٨ / ٤١٨).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (١٠ / ٥٦٦).

وبهذا قال ابن الأثير وابن منظور والفيروز أبادي، وغيرهم^(١).

وبه قال أبو الوليد الباجي من المالكية على ما نقله عنه القاضي عياض قال: «وقال القاضي الباجي: الوباء هو الطاعون، وهو مرض يعم الكثير من الناس في جهة من الجهات دون غيرها»^(٢).

وقال ابن جزي المالكي: «المسألة السادسة: في الطاعون وهو الوباء وإذا وقع بأرض فلا يخرج منها من كان فيها فرارا منه ولا يقدم عليها»^(٣).
والذي عليه أكثر المحققين من أطباء وفقهاء أن الوباء أعم من الطاعون فكل طاعون وباء وليس كل وباء طاعونا.

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ: «أصل الطاعون القروح الخارجة في الجسد، والوباء: عموم الأمراض، فسميت طاعوناً لشبهها بالهلاك بذلك، وإلا فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعوناً»^(٤).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عمومًا وخصوصًا فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعونًا، وكذلك الأمراض

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥ / ١٤٤)، ولسان العرب (١ / ١٨٩)، والقاموس المحيط (ص: ٥٥).

(٢) إكمال المعلم (٧ / ١٣٢).

(٣) القوانين الفقهية (ص: ٢٩٥).

(٤) إكمال المعلم (٧ / ١٣٢).

العامّة أعم من الطاعون؛ فإنه واحد منها»^(١).

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ بعد ذكره للحديث في أن الطاعون لا يدخل المدينة «فدل على أن الوباء غير الطاعون، وأن من أطلق على كل وباء طاعونا فبطريق المجاز، قال أهل اللغة: الوباء هو المرض العام، يقال أوبأت الأرض فهي موبئة ووبئت بالفتح فهي وبئة وبالضم فهي موبوءة، والذي يفترق به الطاعون من الوباء أصل الطاعون الذي لم يتعرض له الأطباء ولا أكثر من تكلم في تعريف الطاعون وهو كونه من طعن الجن»^(٢).

قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ «والوباء غير الطاعون، والطاعون أخص من الوباء وقد اختص أي: الطاعون بكونه شهادة، ورحمة، وبتحريم الفرار منه»^(٣).

وقال ابن حجر الهيثمي معلقا على قول السيوطي: «وما أشار إليه من الفرق بين الوباء، والطاعون هو ما عليه الأكثرون خلافا لبعض المالكية حيث زعم أنه هو»^(٤).

وقال الزبيدي نقلاً عن بعض العلماء: «إن الطاعون نوع من أنواع الوباء وفرد من أفرادها، وعليه الأطباء»^(٥).

(١) زاد المعاد (٤/ ٣٥-٣٦).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٨١).

(٣) الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيثمي (٤/ ١١).

(٤) المصدر السابق.

(٥) تاج العروس (١/ ٤٧٨).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «والطاعون قيل: إنه نوع معين من المرض يؤدي إلى الهلاك، وقيل: إن الطاعون كل مرض فتاك منتشر، مثل الكوليرا، فالمعروف أنها إذا وقعت في أرض فإنها تنتشر بسرعة، والحمى الشوكية، وغيرها من الأمراض التي يعرفها الأطباء ونجهل كثيراً منها، فهذه الأمراض التي تنتشر بسرعة وتؤدي إلى الهلاك يصح أن نقول: إنها طاعون حقيقة أو حكماً، ولكن الظاهر من السنة خلاف ذلك؛ لأن الرسول ﷺ عدَّ الشهداء فقال: «المطعون والمبطون»، وهذا يدل على أن من أصيب بداء البطن غير من أصيب بالطاعون، والمبطون هو الذي انطلق بطنه»^(١).

والصحيح المترجح من أقوال أهل العلم أن الطاعون غير الوباء، وأن الوباء أعم منه والطاعون أخص، فكل طاعون وباء وليس العكس بصحيح وترجيح هذا القول:

من وجهين صحيحين بدلالة الشرع والواقع:

الوجه الأول: أن الطاعون هو من طعن الجن، كما جاء في الحديث الصحيح.

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَا، فَمَا

(١) الشرح الممتع (١١ / ١١٠).

الطَّاعُونَ؟ قَالَ: « وَخَزُّ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَفِي كُلِّ شُهَدَاءٍ »^(١).

والعجيب أن العرب كانوا يعرفون هذا ولعلمهم استفادوه من الأنبياء السابقين.

قال الجاحظ: « الطَّوَاعِينُ هِيَ عِنْدَ الْعَرَبِ رِمَاحُ الْجِنِّ »^(٢).

وقال الزمخشري: « وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَسْمِي الطَّاعُونَ رِمَاحَ الْجِنِّ »^(٣).

وقد ذكر العلماء في وصف الطاعون أنه قروح خارجة في الجسد.

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ: « أَصْلُ الطَّاعُونَ الْقُرُوحُ الْخَارِجَةُ فِي الْجَسَدِ »^(٤).

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ: « هُوَ بَشَرٌ وَوَرْمٌ مَوْلَمٌ جَدَا يُخْرِجُ مَعَ لَهَبٍ وَيَسْوَدُ مَا حَوْلَهُ أَوْ يَخْضُرُ أَوْ يَحْمَرُ حَمْرَةَ بِنَفْسِجِيَّةٍ كَدْرَةً وَيَحْصُلُ مَعَهُ خَفْقَانُ الْقَلْبِ وَالْقِيَاءُ »^(٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٥٢٨) والبخاري في مسنده (٢٩٨٦) والطبراني في الأوسط (٣٤٢٢) قال ابن حجر: « ورجاله رجال الصحيحين إلا المبهم وأسامة بن شريك صحابي مشهور والذي سماه وهو أبو بكر النهشلي من رجال مسلم فالحديث صحيح بهذا » فتح الباري (١٠ / ١٨١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٩٥١).

(٢) الحيوان للجاحظ (١ / ٢٣٤).

(٣) الفائق في غريب الحديث (٢ / ٤٦).

(٤) إكمال المعلم (٧ / ١٣٢).

(٥) شرح النووي على مسلم (١ / ١٠٥).

وهذا مطابق لخبر النبي ﷺ أنه من وخز الجن لأنه بهذا الوخز تخرج هذه التقرحات.

قال ابن حجر: رَحِمَهُ اللهُ: «وهو كونه من طعن الجن ولا يخالف ذلك ما قال الأطباء من كون الطاعون ينشأ عن هيجان الدم أو انصبابه، لأنه يجوز أن يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فتحدث منها المادة السمية، ويهيج الدم بسببها أو ينصب، وإنما لم يتعرض الأطباء لكونه من طعن الجن، لأنه أمر لا يدرك بالعقل وإنما يعرف من الشارع، فتكلموا في ذلك على ما اقتضته قواعدهم»^(١).

وهذا بخلاف الوباء: فإن منشأه من فساد الهواء:

قال ابن سينا: «الوباء فساد جوهر الهواء الذي هو مادة الروح ومدده»^(٢).
وقال الإسنوي: «والوباء بالمد: فساد في الهواء أو الماء»^(٣).

فتبين بهذا التباين بين الطاعون والوباء لاختلاف أسباب الإصابة بكل منهما.

وقد صرح بهذا العلماء قديما، ونقل الزبيدي رَحِمَهُ اللهُ هذا عن جمع من المحققين؛ قال بعد نقله الخلاف في حقيقة الطاعون والوباء: «والذي عليه

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠ / ١٨١)، وانظر: زاد المعاد لابن القيم (٤ / ٣٦).

(٢) ما يفعله الأطباء والداعون بدفع شر الطاعون (ص: ٣٨).

(٣) المهمات في شرح الروضة والرافعي (٣ / ٨١).

المحققون من الفقهاء والمحدثين أنهما متباينان، فالوباء: وخم يغير الهواء فتكثر بسببه الأمراض في الناس، والطاعون هو الضرب الذي يصيب الإنحس من الجن، وأيدوه بما في الحديث: «(أنه وخز أعدائكم من الجن)»^(١).

وهذا الوباء الجديد المسمى بـ(كورونا) يختلف في سببه وطبيعته عن الطاعون.

فإن هذا الفيروس ينتقل عن طريق العدوى إلى الجهاز التنفسي ويتطور إلى التهاب رئوي حاد، وقد يقتل ولكن لا أثر له على الجلد - كما تقدم عند التعريف به من وصف الأطباء - وهذا بخلاف الطاعون، فتبين أن هذا الفيروس ليس هو الطاعون لا في سببه ولا في أعراضه ولا آثاره.

الوجه الثاني: أن الطاعون لا يدخل المدينة ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَالُ»^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: «وقد صرح الحديث الأول بأن الطاعون لا يدخلها، فدل على أن الوباء غير الطاعون، وأن من أطلق على كل وباء طاعوناً فبطريق المجاز»^(٣).

(١) المصدر السابق.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٠)، ومسلم (١٣٧٩).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١٠ / ١٨١).

وهذا الوباء (كورونا) دخل المدينة وأصاب الكثير من أهلها.
فهذان وجهان صحيحان قاطعان ظاهرًا للدلالة في أن هذا الفيروس ليس
هو الطاعون.

فإن الطاعون طعن من الجن، ولا يدخل المدينة بدلالة الأحاديث
الصحيحة، وهذا الفيروس ليس كذلك من جهة سببه وأعراضه، ومن جهة
دخوله المدينة كما هو مقرر بالواقع المشاهد الذي لا يمكن دفعه والله أعلم.

المسألة الثامنة:

هل هو جندي من جنود الله؟

سبق في بداية البحث ذكر الاختلاف بين الناس في وصف هذا الوباء بأنه (جندي من جنود الله) حيث ذهب إلى صحة هذا الإطلاق بعضهم محتجا لذلك بقوله تعالى: {وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} [الفتح: ٧]، بينما يرى آخرون المنع من ذلك والتشديد فيه بحجة أنه أمر غيبي لا يجوز إطلاقه إلا بنص وقد قال الله تعالى {وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} [المدثر: ٣١].

وتحقيق هذه المسألة يبني على الوقوف على ما جاء في كتاب الله في هذه المسألة ومعرفة مراد الله منها، وهل تشهد النصوص لصحة هذا الإطلاق أم لا؟.

وبالرجوع لكتاب الله باتباع طريقة (السبر والتقسيم) لورود كلمة (جند) ومعانيها ودلالاتها؛ تبين أن هذه الكلمة وردت في القرآن بصيغتين:

الأولى: (جند) وهي صيغة جمع من (جندي).

والثانية: (جنود) وهي صيغة جمع كثرة من (جند)^(١).

وبحسب إسناد هذا الكلمة (الجنود أو الجنود) إلى الله من عدمه تأتي على

(١) انظر المفردات للراغب (ص: ٢٠٧) والمصباح المنير للفيومي (١/ ١١١).

ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ورودها مجردة عن الإضافة أو مضافة لغير الله:

أما المجردة عن الإضافة ففي ستة مواطن:

١- قوله تعالى: { وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُنْدٍ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ } ﴿٢٨﴾ [يس: ٢٨].

٢- قوله تعالى: { لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُنْدٌ مُحَضَّرُونَ } ﴿٧٥﴾ [يس: ٧٥].

٣- قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا } [الأحزاب: ٩].

٤- قوله تعالى: { جُنْدٌ مِمَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ } ﴿١١﴾ [ص: ١١].

٥- قوله تعالى { وَأَتْرَكَ الْبَحْرَ رَهْوًا إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُعْرَقُونَ } ﴿٢٤﴾ [الدخان: ٢٤].

٦- قوله تعالى: { أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ } ﴿٢٠﴾ [الملك: ٢٠].

وأما المضافة لغير الله ففي موطنين:

١- إضافة (الجنود) إلى إبليس كما في قوله تعالى: { فَكَبَّكَوًّا فِيهَا

هُمُّ وَالْعَاوُونَ } ﴿٩٤﴾ وَجُنُودٌ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ } ﴿٩٥﴾ [الشعراء: ٩٤، ٩٥].

٢- إضافة (الجنود) إلى سليمان عليه السلام كما في قوله تعالى: {وَحِشْرَ لُسُلَيْمَانَ جُنُودَهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ} [النمل: ١٧].

القسم الثاني: ورود كلمة (الجنود) مضافة للسماوات والأرض، مع الإخبار بملك الله لهؤلاء الجنود وقد ورد في موطنين: كلاهما في سورة الفتح:

١- قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [الفتح: ٤].

٢- قوله تعالى: {وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} [الفتح: ٧].

القسم الثالث: ورود كلمة (الجند أو الجنود) مضافة إلى الله تعالى وقد وردت في موطنين:

١- في سورة الصفات في قوله تعالى: {وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ} [الصفات: ١٧١ - ١٧٣].

٢- في سورة المدثر في قوله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشَرِ} [المدثر: ٣١].

والقسم الأول: لا يدخل في بحثنا؛ لأن المقصود تحقيق مدى صحة إطلاق أن هذا الفيروس (جندي من جنود الله) من عدمه، فليس في تلك المواطن إسناد كلمة (جند) لله لا من حيث الإضافة، ولا من حيث الإخبار بملك الله

لهؤلاء الجند على وجه الخصوص^(١) - كما سيأتي في الموطن الثاني -، فلو قُدِّر دخول هذا الفيروس في عموم (الجند) المذكورين في هذه المواطن فغاياته صحة تسميته أنه (جندي) وليست هذه مسألتنا، وإن كنت سأعرض لها تبعا -على ما سيأتي - لحاجة البحث إليها، وأن الصحيح هو عدم دخول هذا الفيروس في عموم لفظ الجند بحسب دلالة الشرع.

وأما القسم الثاني: فورد فيه إضافة الجند (للسموات والأرض) مع الإخبار بأن الله مالك لهؤلاء الجند، دون إضافتهم لله تعالى كما في الموطن الثالث، وبذلك جاءت أقوال المفسرين مؤكدة لهذا الأمر.

قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في معنى: { وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ } : «يريد الملائكة والجن والشياطين والإنس»^(٢).

وقال أيضا: «الملائكة، وجنود الأرض المؤمنون»^(٣).

وقال الطبري { وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ } أنصارًا على أعدائه، إن

(١) المقصود دلالة النصوص في هذا الموطن على ملك الله لهؤلاء الجند دلالة خاصة، وأما دلالة الأدلة الأخرى لملك الله لكل ما في الوجود فهذا لا شك فيه وهو أصل الإيمان بربوبيته وخلقه وملكه لكل شيء.

(٢) تفسير القرطبي (١٦ / ٢٦٤).

(٣) تفسير القرطبي (١٦ / ٢٦٦).

أمرهم بإهلاكهم أهل كوههم، وسارعوا إلى ذلك بالطاعة منهم له»^(١).

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: «يريد أن جميع أهل السموات والأرض ملك

له، لو أراد نصرته نبيه بغيركم لفعل، ولكنه اختاركم لذلك، فاشكروه»^(٢).

وقال السعدي: «الإخبار بأن له ملك السموات والأرض وما فيهما من

الجنود، ليعلم العباد أنه تعالى هو المعز المذل، وأنه سينصر جنوده المنسوبة

إليه كما قال تعالى: {وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ}»^(٣).

فعامة كلام المفسرين يشير إلى أن الجند المذكورين في هذا السياق هم

مملوكون لله ولم يقل أحد منهم أنهم (جند الله)، وهذا ظاهر من السياق؛ فإن

الله تعالى أضاف الجند في هاتين الآيتين إلى السموات والأرض، ومعلوم أن

الإضافة هنا إضافة مكانية أي: الجند اللذين هم في السموات الأرض، ثم أخبر

:أنه مالك لهؤلاء الجند، ولم يقل: إنهم جنده، ولم يصفهم إليه سبحانه.

وقد تنبه الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللهُ لهذا فكانت عبارته من أدق عبارات

المفسرين في هذا الموضع عندما قال: «وما فيهما من الجنود» فلم يقل (جنود

الله) ثم قال بعد ذلك: «وأنه سينصر جنوده المنسوبة إليه كما قال تعالى: {وَإِنَّ

جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ}»^(٣) ففرق بين الجند اللذين هم ملكه، وبين الجند اللذين

(١) تفسير الطبري (٢١ / ٢٤٩).

(٢) زاد المسير (٤ / ١٢٨).

(٣) تفسير السعدي (ص: ٧٩٢).

أضافهم لنفسه سبحانه، وأنه سبحانه سينصر بالجند الذين هم ملك له، جنده الذي أضافهم لنفسه في قوله {وَإِنَّ جُنَدَنَا}.

وهذا يتبين أنه ليس في هاتين الآيتين دلالة على أن الجند المذكورين فيهما هم جند الله، وإنما دلالتهما على أنهم مملوكون لله، وبه يتبين أن احتجاج من احتج بهاتين الآيتين على أن هذا (الفيروس) المسمى بـ(كورونا) من جند الله لا يستقيم له، وإنما غاية دلالتهما لو سلمنا بصحة تسمية هذا الفيروس أنه (جندي) بأنه من الجند الذين هم ملك لله لا أنه (من جند الله)، وفرق كبير بين الأمرين.

وأما القسم الثالث: فقد تضمن إضافة الجند لله مرة بالإضافة لضمير الجمع الدال عليه سبحانه كما في قوله: {وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ} [الصفات: ١٧١ - ١٧٣].

ومرة بالإضافة إلى اسم الرب كما في قوله: {وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} [المدثر: ٣١].

والمقصود بجند الله الغالبين في آية الصفات هم الرسل وأتباعهم الذين استقاموا على طاعة الله، وقد دل على هذا المعنى كتاب الله في أكثر من موطن وهو قول عامة المفسرين:

أما دلالة كتاب الله: فقوله تعالى قوله تعالى: {كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا

وَرُسُلِيَّ { [المجادلة: ٢١] وقوله تعالى: {فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ} { [المائدة: ٥٦] }
[٥٦].

وقوله تعالى: لموسى وهارون: {أَنْتُمْ وَمَنْ أَتَبَعَكُمْ أَغْلِبُونَ} { [القصص: ٣٥] }.

وقدل استدل بهذه الآية على تفسير آية الصفات جمع من أهل العلم كالقرطبي^(١)، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٢) وابن القيم^(٣) وابن كثير^(٤) والشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمهم الله جميعا^(٥).

وأما أقوال المفسرين: في تفسير هذه الآية: {وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ} { [الصفات: ١٧١ - ١٧٣] }.

فقال الطبري: «يقول: وإن حزبنا وأهل ولايتنا لهم الغالبون»^(٦).

وقال الزجاج: «حزب الله لهم الغلبة»^(٧).

(١) تفسير القرطبي (١٧ / ٣٠٦).

(٢) انظر قاعدة في المحبة (ص: ١٤٣) ومجموع الفتاوى (٢٨ / ١٦٥).

(٣) إغاثة اللهفان (٢ / ١٧٧).

(٤) تفسير ابن كثير (٧ / ٤٥).

(٥) أضواء البيان (٥ / ٢٦٦).

(٦) تفسير الطبري (١٩ / ٦٥٨).

(٧) معاني القرآن للزجاج (٤ / ٣١٦).

- وقال السمعاني: «أي: الغلبة تكون للمؤمنين»^(١).
- وقال البغوي: «أي حزب الله لهم الغلبة بالحجة والنصرة في العاقبة»^(٢).
- وقال ابن دريد: «هم أهل السنة»^(٣).
- وقال عبد الوهاب الوراق: «إن لم يكونوا هذه العصابة فلا أدري أي عصابة هي»^(٤).
- وقال أبو بكر الخلال: «فهي عصابة أحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذابون عن السنة المحيون لما أماته الناس من السنن»^(٥).
- وقال الشوكاني: «والمراد بجند الله حزبه وهم الرسل وأتباعهم»^(٦).
- وقال السعدي: «وهذه بشارة عظيمة، لمن قام بأمر الله وصار من حزبه وجنده، أن له الغلبة، وإن أديل عليه في بعض الأحيان لحكمة يريد بها الله تعالى، فأخر أمره الغلبة والانتصار، ومن أصدق من الله قيلا»^(٧).

(١) تفسير السمعاني (٤ / ٤٢٠).

(٢) تفسير البغوي (٤ / ٥٠).

(٣) بيان تلبيس الجهمية لشيخ الإسلام ابن تيمية (٦ / ١٢٢).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) فتح القدير للشوكاني (٤ / ٤٧٧).

(٧) تفسير السعدي (ص: ٢٣٦).

وأما آية المدثر وهو قول الله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} [المدثر:

.[٣١].

فالمقصود بالجنود هنا هم الملائكة على ما يدل على ذلك السياق وسبب

نزول الآية.

أما السياق: فظاهر فإن الله لما ذكر في سورة المدثر النار وأخبر عن خزنتها

فقال: {عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ} [المدثر: ٣٠] ثم قال في الآية التي تليها {وَمَا جَعَلْنَا

أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا

الْكِتَابَ وَيَزِدَّادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا} [المدثر: ٣١].

ثم قال في آخر هذه الآية {وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشْرِ

﴿٣١﴾ [المدثر: ٣١] فدل على أن المعنى بالجنود هنا هم الملائكة ومنهم خزنة

النار.

وأما سبب نزل الآية: فجاء عن ابن عباس وقتادة والضحاك: لما نزلت هذه

الآية {عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ} قال أبو جهل لقريش: «ثكلتكم أمهاتكم أسمع ابن

أبي كبشة يخبر أن خزنة جهنم تسعة عشر وأنتم الدهم أي الشجعان أفيعجز

كل عشرة منكم أن يبطشوا بواحد من خزنة جهنم»، فأنزل الله عز وجل: {وَمَا

جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً} (١).

(١) انظر تفسير البغوي (٥/ ١٧٨).

فدل أن الجنود في الآية هم الملائكة.

وبهذا قال عامة العلماء من مفسرين وغيرهم فإنهم لا يكادون يذكرون هذه الآية إلا في مقام الاستدلال بها على الملائكة:

قال عطاء: «{وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} يعني من الملائكة الذين خلقهم لتعذيب أهل النار»^(١) وبهذا قال ابن الجوزي^(٢).

وعن الحسن: «أن سائلا سأل رسول الله عن خلق الملائكة من أي شيء خلقت، فهو قوله: «{وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ}»^(٣).

وقال مقاتل: «{وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ}، هذا جواب أبي جهل حين قال: أما لمحمد أعوان إلا تسعة عشر»^(٤).

وقال أبو العباس القرطبي: «وأما هذا العدد المحصور للملائكة فكأنه عدد رؤسائهم، وأما جملتهم فالعبارة عنها ما قال الله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ}»^(٥).

(١) تفسير البغوي (٥ / ١٧٨).

(٢) زاد المسير (٤ / ٣٦٤).

(٣) تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (٥ / ٦٠).

(٤) تفسير البغوي (٥ / ١٧٨).

(٥) المفهم (٧ / ١٨٧).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأن الملائكة التي أخبرت بها الرسل أحياء ناطقون أعظم مخلوقات الله وهم كثيرون، كما قال تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ}»^(١).

وقال ابن كثير: «{وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} أي: ما يعلم عددهم وكثرتهم إلا هو تعالى، لئلا يتوهم متوهم أنهم تسعة عشر فقط»^(٢).

وفي تفسير الجلالين: «{وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} أي الملائكة في قوتهم وأعوانهم»^(٣).

وقال السعدي: «فإنه لا يعلم جنود ربك من الملائكة وغيرهم {إِلَّا هُوَ}»^(٤).

وبمجموع ما تقدم من أدلة وشواهد، وأقوال للعلماء في تفسير هاتين الآيتين من كتاب الله الواردتين في إضافة الجند لله يتبين: أن المراد بالجند المضافين لله هم من استقام على طاعته، من الملائكة والرسل وعباد الله الصالحين لا غير.

أما آية الصافات فالمقصود بالجند فيها الذين لهم الغلبة هم الرسل

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء (ص: ٢٠٥).

(٢) تفسير ابن كثير (٨ / ٢٧٠).

(٣) تفسير الجلالين (ص: ٧٧٧).

(٤) تفسير السعدي (ص: ٨٩٧).

وأتباعهم الذين استقاموا على طاعة الله، وأما آية المدثر فالمقصود بالجند فيها الذين لا يحصي عددهم إلا الله هم الملائكة.

وبهذا الاستقراء لورود لفظ (الجند) في كتاب الله وأقوال العلماء المحققين من مفسرين وغيرهم في بيان معناه يتبين أن وروده على قسمين:

القسم الأول: عموم الجند وهم كل من أخبر الله عنهم ووصفهم بذلك، إما إخبارا مطلقا كقوله تعالى: {وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} {الفتح: ٧}: أو مقيدا كقوله في جند فرعون: {وَأَتْرِكُ الْبَحْرَ رَهْوًا إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُّغْرَقُونَ} {الدخان: ٢٤} وقوله تعالى في أهل الأحزاب {إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا} {الأحزاب: ٩}: وقوله تعالى عنهم: {جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ} {ص: ١١} وقوله في جنود إبليس: {وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ} {الشعراء: ٩٥} وقوله تعالى: {وَحَشِيرٌ لِّسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ} {النمل: ١٧}.

فكل هؤلاء: مملوكون مقهورون لله تعالى بنص قوله تعالى: {وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} {الفتح: ٧}: {وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} {الفتح: ٤} وكذا يدخل في هذا العموم كل من يشملهم لفظ (الجند) في لغة العرب التي نزل بها القرآن ومعنى الجند في اللغة: هم كل جماعة اجتمعوا على نصره أمر بحق أو باطل ويطلق

عليهم العسكر^(١).

القسم الثاني: الجند الذي أضافهم الله لنفسه سبحانه في قوله تعالى: {وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿١٧٣﴾} [الصفات: ١٧٣] وقوله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} [المدثر: ٣١].

فهؤلاء مؤمنون ممثلون لطاعته وهم الملائكة والرسل وسائر المؤمنين كما تقدم.

فالقسم الأول من الجند: ممثلون لأمر الله الكوني مسخرون بقدرته.

والقسم الثاني منهم: ممثلون لأمره الشرعي مستجيبون لطاعته.

وإذا تقرر هذا نقول إن هذا الفيروس لا يصح أن يوصف بأنه من (جند الله) وليس في نصوص القرآن ما يشهد لهذا بوجه والله أعلم، بل الذي دل عليه القرآن هو المنع من القول بأنه (من جند الله) إذ جند الله الذين أضافهم الله لنفسه هم من امتثل أمره الشرعي، وهم المخاطبون بالدين من ملائكته ورسله وعباده الصالحين، وليس هذا الفيروس وغيره من المخلوقات الأخرى التي ليست من أهل التكليف ممن يدخل في هذا العموم.

وبقي بعد ذلك هل يصح أن يقال هو جندي مطلقا فهو داخل في عموم الجنود المملوكة لله فيجوز القول بأنه (جندي مملوك لله) كسائر الجنود الذين

(١) انظر مقاييس اللغة (١/ ٤٨٥)، والمفردات للراغب (ص: ٢٠٧).

قال الله فيهم: { وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ } [الفتح: ٧].

فالجواب أن هذا الإطلاق لا يصح أيضا لأن لفظ (الجند والجنود) لفظ شرعي ورد في كتاب الله كما تقدم في مواطن كثيرة، وتعلق بذكره أخبار كونية وأحكام شرعية، فلا يجوز أن يتوسع في حده ويدخل فيه ما لم يدل عليه النص، وإلا حصل الخلل الكبير في تنزيل الأخبار والأحكام على غير مراد الله منها، كما لا يجوز أن يدخل في عموم لفظ (المؤمنين) ما ليس منهم من الكفار؛ إذ لو حصل هذا لحكم للكافر بالفلاح ودخول الجنة، وكذا لا يجوز أن يدخل في عموم (الكافرين) ما ليس منهم من العصاة، ولو حصل هذا لحكم للعصاة بالخلود في النار، وهكذا بقية المسميات والأوصاف الشرعية لا يجوز التوسع في إدخال ما ليس منها فيها، ولا أن يُقصر بها عن عمومها فيخرج منها ما هو داخل فيه.

والذي دل عليه القرآن أن الجند والجنود أطلقت على عدة أجناس من المخلوقات وهي: أربعة أصناف.

الصنف الأول: (الملائكة) ودل على ذلك قوله تعالى: وقوله تعالى: {وَمَا

يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} [المدثر: ٣١] كما تقدم في أقوال المفسرين أن الجنود هنا هم الملائكة، وقوله تعالى: {فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا} [الأحزاب:

[٩].

قال الطبري: «وهي الملائكة التي ذكرت في الأخبار التي قد

مضى ذكرها»^(١).

الصف الثاني: (الأنس). سواء كانوا مؤمنين كما في قوله تعال {وَلِإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْعَلْبُونَ ﴿٧٣﴾} [الصفات: ١٧٣] فهم الرسل وأتباعهم كما تقدم نقل أقوال المفسرين في ذلك.

أو كافرين: كما في قوله تعال عن جند فرعون: {وَأَتْرِكُ الْبَحْرَ رَهَوًّا إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُّعْرَفُونَ ﴿٢٤﴾} [الدخان: ٢٤].

الصف الثالث: (الجن) ودل على ذلك قوله تعال: {وَحِشْرَ لِسَالِمِينَ جُنُودُهُ مِنْ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٧﴾} [النمل: ١٧].

الصف الرابع: (الطير) ودل على ذلك الآية السابقة، فقد دلت على جميع أصناف الجنود عدا الملائكة.

فهذا غاية ما أحسب - بعد التتبع والاستقراء - أن القرآن دل عليه في معنى الجند فلا يجوز بعد ذلك أن يُنزل هذا الوصف وهو الجند على غير ما دلت عليه النصوص، فيطلق على فيروس أنه من الجند، ومن باب أولى وأحرى أن لا يقال إنه من جند الله كما تقدم تقريره بالأدلة.

وتتأكد هذه النتيجة الاستقرائية للنصوص وكلام المفسرين والعلماء المحققين بعدم صحة إطلاق مسمى الجند على هذا الفيروس (كورونا) كما

(١) تفسير الطبري (١١ / ٣٩٥).

لا يجوز قطعاً أن يقال إنه (من جند الله) بعدة وجوه أخرى وهي:

الوجه الأول: قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في تفسير قوله تعالى: { وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ } : «يريد الملائكة والجن والشياطين والإنس»^(١) فهذه الآية جاءت بالخبر عن الجند في أعم سياق وهو إضافتهم للسموات والأرض، فلم يبق فرد من أفراد الجند لم يدخل في هذا العموم، ثم فسره ابن عباس بأعم تفسير لمعنى الجند، وأن هذا يشمل الجند من الملائكة والجن والإنس.

وقال تعالى: { وَحِشْرَ لُسَايِمَنَ جُنُودُهُ مِنْ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ } [النمل: ١٧]. فدلّت الآية على زيادة جنس الطير زيادة على ما ذكره ابن عباس، فالآيتان بمجموعهما وعمومها لكل جند السموات والأرض، ولكل الجند الذين سخرهم الله لسليمان ﷺ وتفسيرهما المأثور عن ابن عباس -ترجمان القرآن- لم تدل إلا على أربعة أجناس فقط من الجند وهم المتقدم ذكرهم، ولو بقي من جنس الجند غير هؤلاء لذكروا.

الوجه الثاني: قال الله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا } [الأحزاب: ٩] وهذه الآية جاءت في سياق امتنان الله على النبي ﷺ والمؤمنين وصرفه أعداءهم وهزمه

(١) تفسير القرطبي (١٦ / ٢٦٤).

إياهم لما تألبوا عليهم في غزوة الأحزاب^(١).

فنصرهم الله بالريح والملائكة بنص الآية، ولو كان لفظ الجنود يطلق على غير من تقدم تسميتهم من الجند، لكان أولى ما يدخل فيه (الريح) التي نصر بها نبيه ﷺ وأصحابه، ولقال الله تعالى (فأرسلنا عليهم جنودا) فدخلت الريح في عموم الجنود، فلما ذكر (الريح) ثم عطف عليها (الجنود) علمنا أن الريح ليست من الجنود، ويؤيد هذا قول الله تعالى في حق سليمان: {فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُحَاءً حَيْثُ أَصَابَ} [ص: ٣٦] ولم تذكر الريح مع الجند الذين حشروا لسليمان في قول الله تعالى: {وَحَشَرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودَهُ مِنَ الِّجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ} [النمل: ١٧] فدل على أنها ليست من الجند، وهذا مؤكد لما سبق تقريره من حصر الجند بحسب دلالة القرآن فيما تقدم، فدل على عدم صحة إطلاق الجند على الفيروس المذكور.

الوجه الثالث: قال تعالى في عذاب قوم فرعون: {فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ ءآيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ} [الأعراف: ١٣٣].

فلم يسم الله الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم جنودا، وهي مسخرة ومرسلة منه. بل سماها آيات، وكذلك لم يقل أحد من السلف وأئمة

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٣٨٣).

التفسير أن هذه المذكورة من جند الله. مع إخبار الله بأنه هو المرسل لها، فكيف يقال الآن في هذا الفيروس الذي لا يُعلم حكمة الله في تقديره وقد فتك بالمؤمنين وتضرروا منه كما تضرر منه الكفار أنه من جند الله.

الوجه الرابع: أن الله عذب أهل الفيل وأهلكهم بالطير الأبايل، كما قال تعالى: {وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ﴿٣﴾} [الفيل: ٣] وما وصف الله هذه الطير بأنها (جند) أو أنها (من جند الله) وهو المرسل المسخر لها المعذب بها، وكذلك لا يعرف في كلام العلماء قديما وحديثا أنهم وصفوا هذه الطير بأنها (جند من جنود الله)، فمن الجرأة بعد ذلك أن يقال في هذا الفيروس الذي فتك بالناس وأضر بهم أنه من جند الله، وإنما العدل أن يقال وجوده مُقدّر من الله لحكمة كما أن كل ما في الوجود هو بتقديره سبحانه ومقتضى حكمته.

الوجه الخامس: أن الله عذب بعض بني إسرائيل بالطاعون على ما جاء في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: « الطَّاعُونُ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَيَّ مِنِّي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»^(١).

فأخبر النبي ﷺ أن الله أرسل الطاعون على بني إسرائيل وعذبهم به فلم يصفه بأنه جندي أرسله الله بالعذاب وإنما وصفه بأنه (رجز) وفي رواية البخاري: «الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَيَّ طَائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ» وكذلك قال الله تعالى: في الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم إنها (رجز) كما في

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم واللفظ له (٢٢١٨).

قوله تعالى {وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا لَيْمُوسَىٰ أَدْعُنَا رَبَّنَا بِمَا عَاهَدَ عَلَيْكَ لَنَا كَسَفَتْنَا عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٣٤﴾}

[الأعراف: ١٣٤].

وقد سبق تسمية الله لها آيات، وهذا الفيروس لوسلمنا أنه من جنس العذاب الذي أصاب الله به الأمم الماضية، وقسناه على الطاعون والقمل والضفادع فليس لنا أن نزيد في وصفه على أنه (عذب) أو (رجز) كما دلت على ذلك النصوص دون التجاوز إلى القول أنه (من جنود الله).

الوجه السادس: أن القياس الصحيح يدل على المنع من وصفه هذا الفيروس بأنه (من جنود الله) فإن الله نصر نبيه بالملائكة الكرام وعذب بهم الكفار. كما قال الله {فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِم رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا} وأيد نبيه موسى ﷺ وهزم فرعون بالجراد والقمل والضفادع. فقال تعالى {فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ ءآيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ} [الأعراف: ١٣٣].

فالله نصر بالملائكة وعذب بهم ووصفهم بأنهم (جند) ونصر الله بالجراد والقمل والضفادع وعذب بها ووصفها بأنها (رجز) فهل مقتضى العقل والفقهاء لو سلمنا أن هذا الفيروس أرسله الله نصره للمسلمين، وانتقاماً من أعداء الله الكافرين أن يقاس على الملائكة فيعطى وصفهم فيقال هو (جندي) أو (من جنود الله) أو يقاس على الجراد والقمل والضفادع فيقال هو (رجز) عذب الله

به الكفار!! لا شك أن الثاني هو الأولى كما لا يخفى على كل صاحب نظر.

الوجه السابع: أن من القواعد المقررة عند أئمة أهل السنة التي دلت عليها الأدلة في باب ما يضاف إلى الله: أنه لا يضاف إلى الله المخلوقات الوضيعة مع أن الله خالق كل شيء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن الله خالق كل شيء ومريد لكل حادث، ومع هذا يمنع الإنسان أن يخص ما يستقذر من المخلوقات، وما يستقبحه الشرع من الحوادث، بأن يقول على الانفراد: (يا خالق الكلاب) و(يا مريدا للزنا) ونحو ذلك، بخلاف ما لو قال: يا خالق كل شيء ويا من كل شيء يجري بمشيئته»^(١).

وقال شارح الطحاوية: «الله خالق السماوات والأرض ومن فيهن، ولا تقل: (الله خالق الحشرات) و(خالق الكلاب)، أو: الله (رب الكلاب) هذا منكر»^(٢).

ونظير ما تقدم من الشواهد التي ذكر العلماء هذا الوباء والفيروس فإنه من المخلوقات الوضيعة فلا ينبغي أن يقال (الله خالق الوباء) أو (خالق كورونا) تأدبا مع الله مع أنه لا يشك أن هذا الفيروس داخل في عموم المخلوقات، وإذ لم يجز هذا الإطلاق فيما هو مقطوع به وهو أن الله خالق لهذا الفيروس

(١) مجموع الفتاوى (٦ / ٥٠٤).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية للبراك (ص: ٢٤٨).

وغيره، فكيف يجوز أن يطلق على أمر لم يدل عليه دليل بوجه بل ظاهر الأدلة على المنع منه فيقال إنه (من جنود الله).

الوجه الثامن: أن الشر لا يضاف إلى الله قال النبي ﷺ: « وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ »^(١)، ومعنى هذا أن الشر المحض لا يقدره الله ولا يخلقه، والشر الذي في القدر هو جزئي وهو باعتبار آخر خير، فلا يضاف إلى الله مجردا عن الخير الذي فيه.

قال ابن القيم: «ولهذا تأدب العارفون من عباده بهذا الأدب فأضافوا إليه النعم والخيرات وأضافوا الشرور إلى محلها كما قال إمام الحنفاء: {الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾} [الشعراء: ٧٨-٨٠]، فأضاف المرض إلى نفسه والشفاء إلى ربه»^(٢).

وهذا الوباء مرض يسببه هذا الفيروس فلا يضاف تقديره إلى الله على سبيل الانفراد تأسيا بخليل الله فضلا أن يقال هو (من جنود الله).

الوجه التاسع: أنه طرد هذا الإطلاق (كورونا من جند الله) لو كان صحيحا أن يقال في غيره من الفيروسات وكل متسبب في نقل الأمراض - إذا أصاب الكفار- أنه (من جنود الله) ويتوسع الناس في هذا فيقال: (السرطان من جنود الله) و(الإيدز من جنود الله) و(الوباء الكبدي من جنود الله) و(الإنفلونزا من

(١) أخرجه مسلم (٧٧١)

(٢) شفاء العليل (ص: ١٦٩).

جنود الله) و(البعوض الحامل للملاريا من جند الله) و(الذباب في نقله للأمراض أنه من جند الله) وهذا لم يقل به أحد من علماء المسلمين بل عوام المسلمين ينزهون الله عن هذه الإطلاقات ويستوحشون منها، وقد فتكت هذه الأوبئة المذكورة بالكفار قديما وحديثا وقتلت أضعاف ماقتل هذا الفيروس ولم يقل العلماء في واحدٍ منها أنها من جند الله.

الوجه العاشر: أن هذا الإطلاق (كورونا من جند الله) إذا خوطب به الناس مع فتك هذا الفيروس بهم وقتله الكثير منهم، وإضراره بهم ضررا بالغا، من تعطيلهم عن مصالحهم وتأثيره في اقتصادهم وكافة مرافق حياتهم، فإن هذا سينفرهم من دين الله ويوجب إساءة الظن بالله ولربما تعرض بعضهم إذا ما سمع هذا الإطلاق إلى سب الله تعالى - عياذا بالله من ذلك -، والشريعة جاءت بسد الذرائع المفضية للمخالفات فكيف بالمنكر العظيم والكفر الصريح بسب الله تعالى، وقد ذكر أحد الكتاب أن هذا قد وقع من بعض الكفار لما سمع هذا الإطلاق -تعالى الله عما يقول الجاهلون الظالمون علوا كبيرا-.

وإذا كان الله نهى عن سب آلهة الكفار حتى لا يكون ذريعة لسبهم الله فقال: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ} [الأنعام: ١٠٨] فكيف باستثارتهم في هذا الفيروس الذي تضرر به العالم أجمع، وعانوا منه ما عانوا، ثم يقال لهم هذا الفيروس جندي من جنود الله أرسله إليكم، ألا

يكون هذا ادعى لتعرضهم لله جهلا وعدوا بغير علم، ويكون من أطلق هذا ممن تسبب في فتنهم وصر فهم عن الله وعن دينه الحق.
وبه ختام هذه المسألة والله الهادي للصواب.

الفصل الثاني

أحكامه الشرعية الدينية

ويشتمل على ست مسائل:

المسألة الأولى: الموقف الشرعي من وجوده وتقديره.

المسألة الثانية: هل يفرح به أم يحزن له؟.

المسألة الثالثة: حكم ذمه ووصفه بأوصاف الذم .

المسألة الرابعة: هل يأخذ حكم الطاعون في أحكامه؟.

المسألة الخامسة: في غسل موتاه وتكفينهم والصلاة عليهم.

المسألة السادسة: في الحكم لموتاه بالشهادة.

المسألة الأولى:

الموقف الشرعي من وجوده وتقديره

يقوم الموقف الشرعي الذي دلت عليه النصوص من هذا الوباء على عدة أمور دلت عليها النصوص الشرعية:

الأمر الأول: الإيمان بقضاء الله وقدره فيما قدر من هذا الوباء، واعتقاد أن هذا الوباء مقدر من الله، سواء التقدير العام في وجوده، أو التقدير الخاص في حق من أصابه، وأن هذا مكتوب في الأزل لا ينجي منه حذر، ولا يدفعه ضجر.

قال تعالى: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾} [الحديد: ٢٢].

وقال تعالى: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾} [التغابن: ١١].

قال علقمة بن قيس: «هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيسلم ذلك ويرضى»^(١).

والإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان لا يتحقق الإيمان إلا به على ما جاء في حديث حديث جبريل، وفيه: قول النبي ﷺ « وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ

(١) تفسير الطبري (٢٣ / ١٢).

وَشَرُّهُ»^(١).

الأمر الثاني: الصبر على هذا البلاء، وما نجم عنه من آثار أخرى تضرر الناس بها في معاشهم وسائر أحوالهم، واحتساب الأجر في ذلك عند الله، والاسترجاع فيما أصاب الناس من ذلك قال تعالى: {الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ} [البقرة: ١٥٦].

وقال تعالى: {إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ} [الزمر: ١٠].

وأمر المؤمن كله خير ما صبر على البلاء وشكر على النعماء.

قال النبي ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(٢).

ومما يعين على الصبر على المرض وآثاره، ما دلت عليه الأحاديث الصحيحة أن ما يصيب المؤمن من المرض والألم تكفير للخطايا ورفع للدرجات عند الله، إذا ما صبر العبد على ذلك، وأن الله يُجري على المريض عمله الذي كان يعمل صحيحا إذا ما حبسه المرض عن ذلك.

فعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ

(١) أخرجه مسلم (٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٩).

يُصِيبُهُ أَدَىٰ مِنْ مَرَضٍ، فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا» (١).

وعن عقبه بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ، أنه قال: « لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ، فَإِذَا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا، عَبْدُكَ فَلَانٌ قَدْ حَبَسَتْهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: اخْتِمُوا لَهُ عَلَىٰ مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّىٰ يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ » (٢).

وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قال رسول الله ﷺ: « إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا » (٣).

الأمر الثالث: التوكل على الله في دفع المرض والسلامة منه قبل نزوله، وفي رفعه بعد نزوله، وللتوكل على الله أثر عظيم في تحقيق مطالب الدنيا والآخرة.

قال تعالى: { وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ } إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ { [الطلاق: ٣].

وقال تعالى: { الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧١).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٣١٦) وقال محققوا المسند «حديث صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٩٦).

وَفَضِّلْ لَمْ يَمَسَّ سُهُمْ سُوءٌ وَأَتَّبِعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ [آل عمران: ١٧٣-١٧٤].

وقال النبي ﷺ في صفة السبعين الألف من هذه الأمة الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(١).

وقال ابن عباس: «من سره أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله»^(٢).

وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ «وَحَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ: هُوَ صَدَقَ اعْتِمَادَ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي اسْتِجْلَابِ الْمَصَالِحِ، وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كُلِّهَا، وَكَلَةَ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَيْهِ، وَتَحْقِيقَ الْإِيمَانِ بِأَنَّهُ لَا يُعْطَى وَلَا يَمْنَعُ وَلَا يُضِرُّ وَلَا يَنْفَعُ سِوَاهُ»^(٣).

الأمر الرابع: بذل الأسباب في توقي هذا الوباء قبل وقوعه.

ومنها:

(١) دعاء الله والتضرع إليه بالسلامة من هذا الوباء.

فيتوجه المسلم لربه بالسلامة والعافية من هذا الوباء لنفسه وأهله

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٤) ومسلم (٢١٨).

(٢) التوكل على الله لابن أبي الدنيا (ص: ٥٠).

(٣) جامع العلوم والحكم (٣/ ١٢٦٦).

وللمسلمين.

فالدعاء من أعظم الأسباب في استجلاب الخير والنعم، ودفع الشرور والنقم، ومن ذلك السلامة من الأمراض والمعافاة منها.

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ وَآتَىٰ مَسْنَىٰ الضُّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَأَسْتَجَبْنَا لَهُ وَفَكَّشْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرِّهِ﴾ [الأنبياء: ٨٣، ٨٤].

ومن الأدعية العظيمة الماثورة عن النبي ﷺ التي ينبغي أن يحرص عليها المسلم في الصباح والمساء ما جاء في حديث عبد الرحمن بن أبي بكره، أنه قال لأبيه: يا أبة، إني أسمعك تدعو كل غداة: «اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت تعيدها ثلاثاً حين تضح، وثلاثاً حين تمسي»، وتقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت، تعيدها حين تضح ثلاثاً، وثلاثاً حين تمسي»، قال: «نعم يا بني، إني سمعت النبي ﷺ يدعو بهن، فأحب أن أستن بسنته»^(١).

(٢) التحصين بالأذكار والأدعية، خصوصاً الأذكار الواردة في الحفظ

والتحصين.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٤٣٠)، وحسن الألباني إسناده في صحيح وضعيف سنن أبي داود (٥٠٩٠).

كما في حديث خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»^(١).

وما جاء في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَمَسَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّهُ حُمَةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ»، قَالَ: «فَكَانَ أَهْلُنَا قَدْ تَعَلَّمُوهَا، فَكَانُوا يَقُولُونَهَا، فَلِدِعْتَ جَارِيَةً مِنْهُمْ، فَلَمْ تَجِدْ لَهَا وَجَعًا»^(٢).

٣) عزل المريض الذي أصيب بهذا الوباء واعتزله وقد دلت على ذلك السنة فعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفَرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ»^(٣).

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُورَدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»^(٤).

وهذا مما يؤكد صحة الإجراءات التي اتخذتها الدولة - وفقها الله - بضرورة عزل المرضى، والمنع من التجمعات التي قد تؤدي إلى مخالطتهم، حرصا على سلامة الناس ووقايتهم من هذا الوباء.

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

(٢) أخرجه أحمد (٧٨٩٨) وقال محققوه: «إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٣) تقدم تخريجه (ص: ٢٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٧١)، ومسلم (٥٨٤٦).

الأمر الخامس: بذل الأسباب في دفع هذا الوباء بعد وقوعه، فقد شرع الله لنا بذل الأسباب في جلب الخير ودفع الضرر من ذلك بذل الأسباب في رفع الأمراض بعد وقوعها.

كما قال النبي ﷺ: «أَحْرِضْ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(١).

فأمر النبي ﷺ بالأخذ بالأسباب والحرص على ما ينفع وهذا مقتضى العمل بالشرع، وأرشد عند المصيبة أن يقال: «قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»، وهذا مقتضى الإيمان بالقدر ونهى عن التحسر على ما فات مخبرا أنه يفتح عمل الشيطان.

ومن أعظم الأسباب الشرعية التي أرشدت إليها النصوص في دفع المرض بعد وقوعه أمران:

الأول: الرقية.

فالرقية من أبلغ الأسباب الشرعية النافعة في رفع المرض والمعافة منه وقد رخص فيها رسول الله ﷺ.

فَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

الله، كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»^(١).

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَةِ؟ فَقَالَتْ: «رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرُّقِيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَّةٍ»^(٢)^(٣).

الثاني: التداوي.

فالتداوي مُرَخَّصٌ فِيهِ فِي الشَّرْعِ بَلْ جَاءَ فِي السَّنَةِ مَا يَحْتُ عَلَيْهِ وَمِنْ ذَلِكَ إِبْخَارُ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّهُ: (مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا وَلَهُ دَوَاءٌ) وَفِي هَذَا إِرْشَادٌ إِلَى التَّدَاوِي وَبِذَلِكَ الْأَسْبَابِ فِي تَحْصِيلِهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً»^(٤).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٥).

(١) أخرجه مسلم (٥٧٨٣).

(٢) الحُمَّةُ: السُّمُّ، يُطْلَقُ عَلَى سُمِّ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ إِذَا لَدَغَتْ. انظر الزاهر لابن الأنباري (٢) / (٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٤١) ومسلم (٥٧٦٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٨).

(٥) أخرجه مسلم (٥٧٩٢).

وقد كتبت في ذلك رسالة سميتها: (الأسباب الشرعية الناجعة في الوقاية من الأمراض الوبائية الفاجعة) وقد تضمنت عدة أسباب في توقي هذا المرض قبل وقوعه، وفي دفعه - بإذن الله - بعد وقوعه، وقد فصلت فيها بعض ما أجملته هنا من الأسباب في توقي هذا الداء والأسباب في دفعه بمشيئة الله وقوته، فليراجعها من أراد المزيد من البيان والتفصيل.

المسألة الثانية:

هل يفرح به أم يحزن له؟

تقدم وجوب الصبر على هذا الوباء كما يشرع الصبر على كل بلاء، والإنسان بحكم طبيعته إما أن يفرح بالأشياء أو يحزن لها؛ فإن قلبه مفطور على ذلك، والفرح والحزن معفو عنهما إن لم يحمل الفرح على بطر والحزن على تسخط.

قال عكرمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ليس أحد إلا وهو يفرح ويحزن، ولكن اجعلوا الفرح شكراً والحزن صبراً»^(١).

والأصل في الناس أنهم يفرحون بما يقدر لهم من الخير والنعم، ويحزنون لما يصيبهم من البلاء والنقم، ولما عمّ هذا الوباء الأرض وتنوعت آثاره في الناس، اختلف الناس فيه فمنهم من يرى أنه موجب للفرح لإصابته للكفار ففيه انتقام منهم للمسلمين في ظلمهم لهم، ومنهم من يقول أضر بالناس وتعطلت بسببه مصالح المسلمين في دينهم ودنياهم فلا يفرح به بل يحزن له، وفيما يلي بيان للحق في المسألتين بحسب ما دلت عليه النصوص وأصول الشريعة.

(١) تفسير البغوي (٥ / ٣٢).

أولاً: مسألة الفرح:

هذا الوباء لا يجوز أن يطلق عليه حكم واحد من جهة الفرح به من عدمه، من غير تفصيل في ذلك، فإنه أصاب المسلمين والكفار، أما إصابته للمسلمين فلا يفرح به بل الفرح به من الشماتة بالمسلمين والشماتة بالمسلم محرمة.

قال رسول الله ﷺ: « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » (١).

ومن لوازم محبة المسلم لأخيه أن يفرح لفرحه بما يحصل له من الخير والنعم، ويحزن لحزنه بما يصيبه من البلاء والنقم.

والفرح بما يصيب المسلمين من المصائب هذه من أخلاق المنافقين. قال تعالى: {إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾} [آل عمران: ١٢٠].

روى الطبري عن الربيع بن أنس رَضِيَ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ: «هم المنافقون إذا رأوا من أهل الإسلام جماعة وظهورا على عدوهم، غاظهم ذلك غيظا شديدا وساءهم، وإذا رأوا من أهل الإسلام فرقة واختلافا، أو أصيب طرف من أطراف المسلمين، سرهم ذلك وأعجبوا به» (٢).

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

(٢) تفسير الطبري (٧٢٢ / ٥).

وهذا الأمر واضح بين ولا يحتاج إلى مزيد استدلال.

وأما الفرح بما يصيب الكفار من هذا الوباء ففيه تفصيل: بحسب ما دلت عليه الأدلة، وما قرره العلماء في هذه المسألة.

والأصل في هذا أن الفرح المشروع هو المذكور في قوله تعالى: {قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ} [يونس: ٥٨] قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فضل الله ورحمته القرآن والإيمان، من فرح به فقد فرح بأعظم مفروح به، ومن فرح بغيره فقد ظلم نفسه، ووضع الفرح في غير موضعه»^(١).

وقال تعالى: {فِي بَضْعِ سِنِينَ قُلِّ اللَّهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ} [الروم: ٤، ٥].

فالفرح المحمود هو الفرح بالقرآن والإيمان، وبما كان فيه عز الدين ونصر المؤمنين:

وعليه فإن ما يصيب الكفار من المصائب والبلاء على قسمين:

القسم الأول: ما فيه نفع أو نصر للمؤمنين، كهلاك بعض أعداء الدين الصادين عن دين الله المؤذنين للمسلمين، فهؤلاء يفرح بهلاكهم وما يصيبهم

(١) مجموع الفتاوى (١٦ / ٤٩).

من البلاء والأمراض لا لذات المصيبة ولكن لما يترتب على ذلك من نفع للمسلمين:

وقد نُقل عن بعض السلف الفرح بموت بعض رؤوس أهل البدع المضللين للناس والمؤذنين لأهل السنة، فكيف بمن هم أشد نكايه بالمسلمين منهم من الكفرة والزنادقة الصادين عن دين الله المؤذنين لعباد الله.

ومن ذلك فرح علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بقتل الخوارج وسجوده شكراً لله لما رأى رئيسهم وهو (ذُو الثُّدَيَّةِ) في القتلى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الخوارج: «وقاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وذكر فيهم سنة رسول الله ﷺ المتضمنة لقتالهم وفرح بقتلهم وسجد لله شكراً لما رأى أباهم مقتولاً وهو (ذُو الثُّدَيَّةِ) بخلاف ما جرى يوم الجمل وصفين؛ فإن علياً لم يفرح بذلك بل ظهر منه من التألم والندم ما ظهر»^(١).

وقيل للإمام أحمد: «الرجل يفرح بما ينزل بأصحاب ابن أبي دؤاد، عليه في ذلك إثم؟ قال: «ومن لا يفرح بهذا؟» ثم قال: «هؤلاء أرادوا تبديل الدين»^(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٢٠ / ٣٩٥).

(٢) السنة لأبي بكر بن الخلال (٥ / ١٢١).

وقال الخطيب البغدادي في ترجمة عبيد الله الخفاف المعروف بابن النقيب رَحِمَهُ اللهُ: «وكان شديدا في السنة، وبلغني أنه جلس للتهنئة لما مات ابن المُعَلِّم شيخ الرافضة، وقال: ما أبالي أي وقت مت بعد أن شاهدت موت ابن المعلم»^(١).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في ترجمة: (الحسن بن صافي بن بزدرن): «كان رافضيا خبيثا متعصبا للروافض، وكانوا في خفارته وجاهه، حتى أراح الله المسلمين منه، وحين مات فرح أهل السنة بموته فرحا شديدا، وأظهروا الشكر لله، فلا تجد أحدا منهم إلا يحمد الله»^(٢).

وقال البغوي في تفسير قوله تعالى: {فَقَطَّعَ دَائِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الأنعام: ٤٥]: «حمد الله نفسه على أن قطع دابرهم لأنه نعمة على الرسل، فذكر الحمد لله تعليما لهم ولمن آمن بهم، أن يحمداوا الله على كفايته شر الظالمين، وليحمد محمد ﷺ وأصحابه ربههم إذا أهلك المكذبين»^(٣).

وقال الشوكاني: «قوله: والحمد لله رب العالمين أي: على هلاكهم، وفيه تعليم للمؤمنين كيف يحمدونه سبحانه عند نزول النعم التي من أجلها هلاك

(١) تاريخ بغداد (١٢ / ١١٦).

(٢) البداية والنهاية (١٢ / ٣٣٨).

(٣) تفسير البغوي (٣ / ١٤٤).

الظلمة الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون، فإنهم أشد على عباد الله من كل شديد»^(١).

القسم الثاني: ما يصيب الكفار من البلاء مما ليس للمسلمين فيه نفع، كهلاك بعض عامتهم من غير المحاربين للإسلام وأهله، فهذا لا يُفرح به، ويدل على هذا قول الله تعالى: {لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة: ٨].

فأذن الله بالبر والإقساط إلى الكفار غير المحاربين، ومن برهم عدم الفرح بمصائبهم، والفرح بالمصائب من الشماتة. قال ابن فارس الشماتة: «الفرح ببلية العدو»^(٢).

وقال هارون لموسى عليهما السلام: {فَلَا تُشْمِتْ بِنِ الْأَعْدَاءِ} [الأعراف: ١٥٠] فدل على أن الشماتة تكون بالعدو، وعليه فإن الشماتة بغير العدو ظلم، وهذا يتنافى مع الإقساط إليهم وهو العدل. قال الطبري في معنى: {وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ} يقول: «وتعدلوا فيهم بإحسانكم إليهم، وبركم بهم»^(٣).

وسئل العز بن عبد السلام رَحِمَهُ اللهُ: رحمه الله -: «لو قُتِلَ عدو الإنسان ظلمًا

(١) فتح القدير (٢/ ١٣٣).

(٢) مجمل اللغة (ص: ٥١١).

(٣) تفسير الطبري (٢٢/ ٥٧١).

وتعدياً فسره قتله وفرح به، هل يكون ذلك سروراً بمعصية الله أم لا؟ قال: إن فرح بكونه عصى الله فيه فبئس الفرحة فرحه، وإن فرح بكونه تخلص من شره وتخلص الناس من ظلمه وغشمه، ولم يفرح بمعصية الله بقتله، فلا بأس بذلك؛ لاختلاف سببي الفرحة^(١).

وسئل الشيخ ابن باز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن فرح المسلم إذا أصيب الكفار بمعصية؟ فقال: «المصيبة التي تنفع المسلمين يفرح بها، إذا كان فيها نفع للمسلمين يفرح بها: {قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا} [يونس: ٥٨] إذا كان شيء ينفع المسلمين: انهزم الجيش، هداهم الله للإسلام، يفرح^(٢).

فقيّد رحمه الله المصيبة التي يُفرح بها ما كان فيه نفع للمسلمين، فدل على أن ما لا نفع فيه للمسلمين من المصائب التي تنزل بالكفار لا يُفرح بها. وكذلك أفعال السلف الذين فرحوا بما أصاب المخالفين إنما كان لما في بلائهم وهلاكهم من النصر للمسلمين والتخلص من شرهم؛ لأنهم رؤوس في البدع، فدل على أن غيرهم ممن ليس في هلاكهم أو ما يصيبهم من البلاء نفع للمسلمين لا يفرح به، والله أعلم.

(١) قواعد الأحكام (٢/ ٣٩٧).

(٢) . مادة صوتية منشورة على الشبكة تحت عنوان (مشروعية الفرحة بما يصيب الكفار لما فيه من العبرة للشيخ عبدالعزيز بن باز)

ثانيا: مسألة الحُزن.

وأما الحُزن: لهذا الوباء ولغيره من البلاء مما يصيب الإنسان وغيره من المسلمين فإنهم معفو عنه، وقد وقع الحزن لصفوة الخلق وهم الرسل والأنبياء، قال الله تعالى عن يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ: {وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ} [يوسف: ٨٤] وقال النبي ﷺ، عند موت ابنه إبراهيم: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»^(١).

فدل على عدم المؤاخذة بالحزن عند المصائب، فإن الحزن يكون في القلب وهو مباح عند المصيبة إن لم يحمل على التسخط.

والحزن وإن كان في أصله مباحا لكن إن كان لما يصيب المسلمين من البلاء فهو ممدوح هنا إذ هو مقتضى ماوجه إليه النبي ﷺ في قوله « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ »^(٢) وقد تقدم أن من لوازم محبة المسلم لأخيه أن يفرح لفرحه ويحزن لحزنه، وهو لازم ظاهر لقوة الإيمان، ومحبة الخير للمسلمين والتألم بالآمهم، وهذه منزلة رفيعة في الفضل لكن ينبغي ضبطه بالألا يتجاوز إلى ما يحرم من التسخط وما في معناه، والله أعلم.

(١) رواه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥).

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٩٠)

المسألة الثالثة:

حكم ذم هذا الوباء ووصفه بأنه خبيث أو قاتل أو شرس وغير ذلك من الفاظ الذم

الحكم في هذه المسألة محل تفصيل بحسب تعلق الذم وله ثلاثة أنواع من التعلق:

النوع الأول: أن يتعلق الذم بوجود هذا الوباء وانتشاره أو الإصابة به:

كأن يقول القائل: (منذ أن وجد هذا الوباء ونحن في بلاء) أو يقال: (أصابنا منه شر)، أو: (ما رأينا منه إلا الشر) أو: (ما هذا الوباء؟! ما أشده؟!)، أو يقال: (ما هذا المرض؟! أضربنا في كل شيء.؟!) أو نحوها من العبارات.

فهذا لا يجوز لأنه تسخط ويتنافى مع الصبر المأمور به عند المصائب، وقد تقدم أن هذا الوباء مقدر من الله فوجب الإيمان بذلك والصبر على قضاء الله، مع الأخذ بالأسباب في مدافعة هذا الوباء وعلاجه.

والله أخبر في كتابه أن كل ما يصيب الناس من البلاء أنه مقدر منه سبحانه وبإذنه، قال تعالى: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ} [التغابن: ١١] وقد تقدم قول علقمة بن قيس رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيسلم ذلك ويرضى»^(١).

(١) تفسير الطبري (٢٣ / ١٢).

وقال تعالى: {وَإِنْ تُصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ}

[النساء: ٧٨].

فمن ذم المصيبة ذم مقدرها وخالقها، ولذا قال الله تعالى في الحديث القدسي: «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»^(١).

النوع الثاني: أن يتعلق الذم بالأثر المترتب على هذا الوباء كالألم والحمى لمن أصيب به أو الحجر على المصاب به، أو العزل عن الناس للمشتبه بهم، أو الآثار الأخرى من اقتصادية أو اجتماعية.

فهذه الآثار لا يجوز ذمها والتسخط منها أيضا، والنهي عن ذمها من وجهين:

الأول: وجه عام: وهو ما تقدم من أن الذم والتسخط مما يصيب الإنسان محرم، والواجب الصبر على البلاء سواء كان البلاء مباشرا كما تقدم في النوع الأول، أو أثرا ناتجا عنه كما في هذا النوع.

الثاني: وجه خاص، وهو نهي النبي عن سب الحمى على ما أخرج مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ

(١) أخرجه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦).

تُرْفَزِينَ؟» قَالَتْ: الْحُمَى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: «لَا تَسْبِي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(١).

وهذا دليل على المنع من سب الحمى وهي من أثر المرض، وكذلك باقي الآلام في حكم الحمى، وقد علل النبي ﷺ النهي عن سب الحمى أنها تكفر الذنوب، فكذلك كل الآثار الناتجة عن هذا الوباء مما يتألم له الناس حساً أو معنى، مقيسة على الحمى في النهي عن سبها لمشاركتها في العلة الموجبة من المنع من سبها وهي: (تكفير الخطايا) وقد قال النبي ﷺ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»^(٢).

النوع الثالث: أن يتعلق الدم بالفيروس نفسه المسبب لهذا الوباء والمسمى

بفيروس (كورونا).

والعلماء المتقدمون لا يُعرف لهم قول في هذه الفيروسات المسببة للأمراض لأن اكتشافها كان حديثاً مع التقدم في الطب، وأما العلماء المعاصرون فهم مختلفون في ذم هذه الفيروسات المسببة للأمراض كوصفها بأنها خبيثة وغير ذلك من ألفاظ الدم:

فمن قائل بجواز ذلك بناء على أن هذه الفيروسات مخلوقة وقد دلت

(١) صحيح مسلم (٢٥٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤١).

النصوص على ذم بعض المخلوقات ووصفها بالخبيث:

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ عَنْ حَكْمٍ وَصَفَ (خَبِيثًا) لمرض السرطان: فأجاب:

«ما أعلم فيه شيئاً، مثلما يقال: تمر خبيث، {وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ} [البقرة: ٢٦٧] يعني: رديء، هذا هو، يعني: مرض مخيف»، ف قيل له: ما يكون من السبِّ؟ قال: «لا ما هو سب»^(١).

وكذا يرد في كلام الشيخ الألباني في مواطن وصف السرطان بالخبيث: ومن ذلك قوله: «من أقوى أسباب المرض الخبيث السرطان هو الدخان»^(٢). وقوله: «أما الدخان فخبيث جداً، منه الداء الخبيث هذا السرطان»^(٣).

ومن العلماء من منع من ذلك:

سئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: «والدي توفي بمرض سرطان خبيث...»، ومما جاء في جوابه: «ويكره وصف المرض بأنه خبيث»^(٤).

وسئل الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله: «هل يمكن أن يقال عن

(١) موقع الإمام ابن باز على الشبكة.

(٢) جامع تراث الألباني في الفقه (١٧ / ٥٧٣).

(٣) جامع تراث الألباني في الفقه (١٧ / ٥٧٥).

(٤) مجلة الدعوة " العدد (٢٠٠٩) ٤ شعبان ١٤٢٦هـ.

السرطان إنه المرض الخبيث؟ فأجاب: «لا ينبغي أن يُطلق على الأمراض لفظ (الخبيث)، وإنما يسمّى باسمه، أو بالشيء الذي يدل عليه، ولا يوصف المرض بأنه خبيث»^(١).

والذي يظهر والله أعلم أن وصف هذه الفيروسات بأوصاف الذم إذا لم يرد مورد التسخنط وإنما من باب وصف هذا الفيروس بما فيه كأن يوصف السرطان بأنه (خبيث)، أو هذا الفيروس بأنه (خبيث)، أو قاتل، أو شرس) في مقابل الفيروسات التي توصف في اصطلاح الأطباء بأنها (حميدة) أو (غير خطيرة) فلا بأس به لأن المخلوقات توصف بما قام بها من الخير والشر ولا بأس بذلك إذا تحقق صحة الوصف في المخلوق.

ومما يدل على ذلك ما جاء في كتاب الله من وصف بعض المخلوقات بالخبيث: كما في قوله تعالى: {الْخَيْثُ لِلْخَيْثِينَ وَالْخَيْثُونَ لِلْخَيْثِطِ} [النور: ٢٦] وقوله عز وجل: {وَالَّذِي خَبَتْ لَا يُخْرِجُ إِلَّا نَكَدًا} [الأعراف: ٥٨] ووصف بعض المخلوقات بالإفساد كما في قوله تعالى: {وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ} [البقرة: ٢٢٠] ووصف بعض المخلوقات بالشر كما في قوله عز وجل: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ① مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ②}. [الفلق: ١، ٢] ووصف بعض المخلوقات بالبغي: كما في قوله سبحانه: {إِنَّ قَدْرُونَ كَانُوا

(١) شرح سنن الترمذي " (كتاب الطب، شريط رقم ٢٢٣).

مِنْ قَوَّيرِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۗ [القصص: ٧٦].

ومن السنة قول النبي ﷺ في المستيقظ من نومه من غير ذكر ولا صلاة: « أَصْبَحَ حَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ »^(١) وقوله ﷺ: « مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، »^(٢).

إلى غير ذلك مما جاء من النصوص في وصف بعض المخلوقات بما قام بها من شر وخبث وفساد، وكذا هذه الفيروسات المسببة للأمراض فإنها توصف بما قام بها من الأوصاف الذميمة وليس هذا من السب لها وإنما هو من باب الخبر عنها بما قام فيها، أو من الوصف الذي تعرف به وتتميز عن غيرها، وقد يضطر الأطباء ومن يقوم على توعية الناس صحيا إلى مثل هذا من باب تحذير الناس من هذه الأوبئة، والتعريف بمدى خطورتها وآثارها ليكون الناس على حذر منها وهذه مصلحة راجحة.

وإذا جاز شرعا ذكر الرجل المسلم بما فيه من الذم والنقص في مقام النصح والاستشارة وغيرها من صور الغيبة المباحة^(٣) مع تحريم الغيبة من حيث الأصل فكيف بهذا الفيروس الضار الفتاك الذي ليس حرمة المسلم،

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٩)، ومسلم (٧٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٥٨)، ومسلم (٢٥٢٦).

(٣) قال النووي رحمه في رياض الصالحين (ص: ٤٣٢): «اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح

شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها وهو ستة أسباب».

وليس له حكم الغيبة المحرمة، فذكره بما فيه في مقام التحذير من باب أولى وأحرى، والله تعالى أعلم.

المسألة الرابعة:

هل يأخذ هذا الوباء حكم الطاعون في أحكامه؟

تقدم في المسألة السادسة من الفصل الأول أن الطاعون غير الوباء، وأن الوباء أعم من الطاعون فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعونا، ولما انتشر هذا الوباء (كورونا) وهو من الأمراض الحادثة احتاج الناس إلى معرفة أحكامه، فبدأ الكلام في ذلك، ثم تنوعت أقوال المتتبعين للعلم في حكم هذا الوباء، فما بين ملحق لهذا الوباء بالطاعون لمجامعته له في كونه وباءً معدياً، وما بين مانع من ذلك، وتحقيق هذه المسألة القياسية يتطلب النظر في الأصل المقيس عليه، والفرع المقيس ومدى مطابقة الفرع للأصل في علة الحكم من عدمه.

ومدار البحث هنا على مسألتين هما أشهر أحكام الطاعون وهما محل التنازع في طردها في هذا الوباء من عدمه وهما على النحو الآتي:

المسألة الأولى: (حكم الفرار من هذا الوباء) وهل يلحق بالطاعون، في

نهي النبي ﷺ عن الفرار منه كما في حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الطَّاعُونَ رَجَسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا، فِرَارًا مِنْهُ»^(١).

(١) تقدم تخريجه (ص: ٧٢)

والذي يظهر بعد التأمل أن هذا الوباء لا يأخذ حكم الطاعون في حكم الفرار منه بحيث يقال أنه إذا وجد في بلد لا يخرج منه ولا يدخل إليه، وترجيح ذلك من عدة وجوه:

الوجه الأول: أن هذا الوباء يختلف في طبيعته، وسببه، وأعراضه، وآثاره، وطريقة انتقاله، عن الطاعون، كما تقدم ذلك مفصلاً فلا يلحق بالطاعون، وقياسه على الطاعون في الحكم قياس مع الفارق والقياس مع الفارق باطل. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكل من ألحق منصوصاً بمنصوص يخالف حكمه فقياسه فاسد، وكل من سوى بين شيئين أو فرق بين شيئين بغير الأوصاف المعتمدة في حكم الله ورسوله فقياسه فاسد»^(١).

الوجه الثاني: أن النبي ﷺ: أمر بالفرار من المجذوم على ما تقدم في الحديث: «فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»^(٢). وكان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي ﷺ «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ»^(٣).

وقد كان السلف وأهل العلم من بعدهم على العمل بهذين الحديثين

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١ / ١٥٨).

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٢٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٣١).

والتباعد عن المجازيم.

فعن الزهري أن عمر بن الخطاب قال لمعقيب: «اجلس مني قيد رمح، وكان به ذلك الداء وكان بدرياً»^(١).

و عن خارجة بن زيد قال: «كان عمر إذا أتى بالطعام وعنده معقيب قال: كل مما يليك، وإيم الله لو غيرك به ما بك ما جلس مني على أدنى من قيد رمح»^(٢).

وكان أبو قلابة يتقى المجذوم^(٣).

وقال ابن بطل نقلا عن بعض السلف: «قالوا: أمر النبي بالفرار من المجذوم واتقاء مؤاكلته ومشاربته، فغير جائز لمن علم أمره بذلك إلا الفرار من المجذوم»^(٤).

وقال القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ فِي شرح حديث (فر من المجذوم): «قال بعض العلماء: وفي هذا الحديث - وما في معناه -: الدليل على أنه يفرق بين المجذوم وامرأته، إذا حدث به الجذام وهي عنده لموضع الضرر، إن لم

(١) تهذيب الآثار (مسند علي) للطبري / (٣ / ٣٢).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطل (٩ / ٤١١).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

ترض المقام معه»^(١).

وقال ابن القيم في سياق حديثه عن الجذام: «وهذه العلة عند الأطباء من العلل المعدية المتوارثة، ومقارب المجذوم، وصاحب السل يسقم برأئحته، فالنبي ﷺ لكمال شفقتة على الأمة، ونصحه لهم، نهاهم عن الأسباب التي تعرضهم لوصول العيب والفساد إلى أجسامهم وقلوبهم»^(٢).

فإذا تقرر بهذا أن الجذام معدٍ، وأن النبي ﷺ أمر بالفرار منه ومباعدته، أخذنا بالسبب في توقي المرض وانتقال العدوى بإذن الله، ودلت على ذلك سنته القولية والفعلية، وفهم بعض السلف مع تقرير جمع من العلماء لذلك، فإن قياس هذا الوباء الجديد (كورونا) على الجذام أولى من قياسه على الطاعون؛ فإن كلا من الجذام وهذا الوباء ينتقلان عن طريق الملامسة والمصافحة، ومن لطائف الاتفاق بينهما أن عمراً رضي الله عنه كان يأمر من به جذام أن يتعد عنه قدر رمح، وقد وجه الأطباء بعد تجارب وتحاليل لأسباب انتقال هذا الوباء الجديد إلى ضرورة التباعد بين الناس بمقدار متر ونصف للتوقي من انتقال العدوى بهذا المرض، وهذا دليل على التوافق بين الجذام وهذا الوباء في طريقة العدوى، وهذا مما يؤكد أن قياس هذا الوباء على الجذام هو الأولى، وأن يفر من هذا الوباء ولو كان بالخروج من البلد الذي هو فيه إلى

(١) إكمال المعلم (٧ / ١٦٤).

(٢) زاد المعاد (٤ / ١٣٦).

بلد آخر لأن النبي ﷺ ما نهى عن بلد فيه الجذام ألا يخرج منه ولا يدخل إليه، وإنما قال ذلك في الطاعون، والفرق بين الطاعون وبين هذا الوباء ظاهر كما تقدم.

الوجه الثالث: نقل بعض العلماء الإجماع في جواز الفرار من الوباء، وعده هذا من المفارقات بين الطاعون والأوبئة الأخرى:

قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ: «والوباء غير الطاعون، والطاعون أخص من الوباء وقد اختلف أي: الطاعون بكونه شهادة، ورحمة، وبتحريم الفرار منه، وهو من الوباء بغيره كالحمى، ومن سائر أسباب الهلاك جائز بالإجماع»^(١).

قال ابن حجر الهيتمي: «وخرَجَ بالفرار من محل الطاعون الفرارُ من أرض الوباء فإنه جائز بالإجماع»^(٢).

وهذا النقل من هذين العالمين نص في المسألة مع نقلهما الإجماع عليه، وأن الوباء يفارق الطاعون في جواز الفرار منه، وهذا الفيروس من الأوبئة يشملها حكمها في جواز الفرار منه وعدم إلحاقه بالطاعون.

الوجه الرابع: أن العلماء مختلفون في نهي النبي ﷺ عن دخول البلد الذي فيه طاعون والخروج منه، وذهب جمع من العلماء إلى أن هذا تعبدي:

(١) الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي (٤ / ١١).

(٢) الفتاوى الفقهية الكبرى (٤ / ١١).

قال ابن حجر: كتابه في (الطاعون): «الفصل الثالث: ذكر بيان الحكمة في النهي عن الخروج من البلد الذي وقع فيه الطاعون فرارا منه ثم قال: «ذهب بعض أهل العلم إلى أن ذلك أمر تعبدي لا يعقل معناه والسبب عندهم في ذلك أن الفرار من المهلكات مأمور به، وقد صح النهي عن الخروج من البلد الذي وقع فيه الطاعون، فكان ذلك لسر فيه لا تعلم حقيقته فالأولى فيه التسليم وامتنال ما أمر به الشارع، وذهب كثير من العلماء إلى التعليل وأبرزوا حكما في ذلك»^(١).

فعلى هذا القول لا يقاس على الطاعون غيره في هذا الأمر، لأنه أمر تعبدي لا تعقل الحكمة منه فيقاس عليه غيره، وهذا القول هو من القوة بمكان يؤيده أن النبي ﷺ ما أمر بهذا في غير الطاعون من الأمراض المعدية الأخرى فلو كانت العلة المنع من تفشي المرض لأمر بذلك في غير الطاعون.

الوجه الخامس: أن العلماء الذين عللوا المنع من دخول بلد الطاعون والخروج منه مختلفون في علة ذلك على أقوال متعددة، وملخص ما نقله ابن حجر من أقوال في ذلك:

أ- أن الطاعون في الغالب يكونا عاما في البلد الذي يقع به، فلا يفيد الفرار منه، بل إن كان حضر أجل الشخص فهو ميت سواء أقام أم ارتحل.

(١) بذل الماعون في فضل الطاعون (ص: ٢٠٣).

ب- أن الخارج يقول لو لم أخرج لمت، ويقول المقيم لو خرجت كما خرج فلان لسلمت فيقع في (لو) المنهي عنها.

ج- أن الإقدام عليه يعرض النفس للبلاء ولعله لا يصبر، والفرار فقد يكون داخلا في باب التوغل في الأسباب متصورا النجاة من قدر الله.

د- أن الحكمة من المنع لأن سبب المرض قد تحكّم فلا مفر منه.

هـ: أن الحكمة من ذلك عدم ترك المرضى بغير قيمّ عليهم.

والمقصود هو بيان اختلاف العلماء في علة المنع من الدخول لبلد الطاعون والخروج منه، وأنه ليس هناك شيء قاطع يستند إليه، فالقياس على علة ظنية لا يجوز. قال تعالى: {إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا} [يونس: ٣٦]، وأيضا فعمامة التعليقات لم تذكر أن العلة من ذلك المنع انتقال العدوى، وهذه العلة هي التي يتسند إليها من يقول بقياس هذا الوباء على الطاعون من المعاصرين، وهذه العلة لم يقل بها إمام يقتدى به في الأصل المقيس عليه فكيف يبنى على علة غير ثابتة؟!، والقياس على علة باطلة باطل.

الوجه السادس: قال ابن حجر في آخر الفصل السابق بعد إيراد كلام

العلماء في التعليل:

«وهذا والمذكور أولا مبني على أن الوباء والطاعون متحدان، وعلى أن سبب الطاعون فساد الهواء وقد قدمت في آخر الباب الأول ما يخالف

ذلك»^(١).

وهذا ترجيح منه أن قياس الوباء على الطاعون في حكمه غير صحيح لاختلاف ما بينهما.

المسألة الثانية: من مات بهذا الوباء هل له حكم الشهيد قياسا على الطاعون

؟:

كما جاء في حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أنها سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون، فأخبرها « أَنَّهُ عَذَابٌ يُعْتَهُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ »^(٢).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: « الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ »^(٣).

والصحيح أن من مات بهذا الداء لا يحكم له بالشهادة قياسا على من مات بالطاعون؛ لاختلاف ما بين الوباء والطاعون كما تقدم تقريره، والقياس لا يصح مع الفارق كما سبقت الإشارة إليه.

(١) المصدر السابق ٣٠٦

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٣٢)، ومسلم (١٩١٦).

وقد تقدم قول السيوطي رَحِمَهُ اللهُ: «والوباء غير الطاعون، والطاعون أخص من الوباء وقد اختلف أي: الطاعون بكونه شهادة، ورحمة، وبتحريم الفرار منه»^(١).

وعلى هذا فليس لأحد أن ينزل حكم الشهادة لمن مات بالطاعون، على من مات بهذا الوباء، كما صدرت بذلك فتاوى لبعض المراكز في بعض الدول العربية وانتشرت في مواقع التواصل فاغتر الناس بها، ثم هل يحكم للميت بهذا الوباء بالشهادة بأدلة أخرى؟. هذا ما سيأتي بحثه في موطنه من البحث.

(١) الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي (٤ / ١١).

المسألة الخامسة:

في غسل موتاه وتكفينهم والصلاة عليهم

غسل الميت وتكفينه والصلاة عليه فرض كفاية على الأمة لقول النبي ﷺ في الذي وقصته دابته: «اغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وكفّنوه في ثوبين، ولا تُحنطوه، ولا تُحمرّوا رأسه، فإنه يُبعث يوم القيامة ملبياً»^(١).

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ ناقلًا لإجماع على ذلك: «غسل الميت فرض كفاية، وكذا التكفين والصلاة عليه والدفن بالإجماع»^(٢).

وموتى هذا الوباء من المسلمين يجتهد في القيام بحقوقهم على إخوانهم بعد الموت، من الغسل والتكفين والصلاة، مع الاجتهاد في الأخذ بالأسباب في توقي انتقال العدوى للقائمين على تجهيز هؤلاء الأموات، والاحتياط في ذلك، مع التوكل على الله في ذلك من قبل وبعد.

فإن تعذر ذلك كما في بعض الأماكن التي لا توجد فيها وسائل وتجهيزات وقائية للقائمين على تجهيز هؤلاء الموتى، ويخشى انتقال العدوى إليهم، فإنه يتدرج في القيام بحق الغسل بحسب القدرة والاستطاعة، مع مراعاة مصلحة القائمين على تجهيز الأموات وعدم الاضرار بهم لقول الله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} [التغابن: ١٦].

(١) أخرجه البخاري (١٢٦٥)، ومسلم (١٢٠٦).

(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين (٩٨ / ٢).

ولقول النبي ﷺ: « إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا [ص: ٩٥] أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ »^(١) ولقوله ﷺ: « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ »^(٢).

وقد أمر النبي ﷺ في شهداء أحد لكثرتهم بتكفين الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد وبجمع الاثنين والثلاثة في قبر واحد^(٣).

وكان الأصل أن يكفن كل ميت في كفن مستقل، ويدفن في قبر منفرد، لكن رخص النبي ﷺ في هذا عند الضرورة، وكذلك الغسل يأخذ حكم التكفين والدفن في فعل المقدور عليه من الغسل، أو ما يقوم مقامه عند تعذر الغسل المشروع للميت.

فإن تعذر مباشرة غسله وذلكه، صب عليه الماء، فإن تعذر يمّم فإن تعذر دفن بطبيعته.

وقد صرح بهذا الفقهاء، وفي بعض كلامهم التصريح بجواز ترك الغسل خوفا على الغاسل من انتقال مرض معدٍ، وهذا نص في مسألتنا.

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٨٦٥) وحسنه محققو المسند. جامع العلوم والحكم ت الأرنبوط (٢/ ٢١٠) وقال ابن رجب في جامع العلوم (٢/ ٢١٠) «وقد ذكر الشيخ رحمه الله (يعني النووي) أن بعض طرقه تقوى ببعضه كما قال»

(٣) انظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٦٥٤) والمعجم الكبير للطبراني (١٤٨١٠) والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ١٦).

جاء في المدونة عن الإمام مالك: «وسئل مالك عن الذي تصيبه القروح فيموت وقد غمرت القروح جسده، وهم يخافون غسله أن يتزلع، قال: يصب عليه الماء صبا على قدر طاقتهم»^(١).

وقال ابن الحاجب المالكي: «ومن تعذر غسله يُمَّم كعدم الماء، وتقطيع الجسد، وكرجل مع نساء غير محارم»^(٢).

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «إذا تعذر غسل الميت لفقد الماء أو احتراق بحيث لو غسل لتهرى لم يغسل بل ييمم وهذا التيمم واجب لأنه تطهير لا يتعلق بإزالة نجاسة فوجب الانتقال فيه عند العجز عن الماء الي التيمم كغسل الجنابة ولو كان ملدوغا بحيث لو غسل لتهرى أو خيف على الغاسل ييمم لما ذكرناه»^(٣).

وقال ابن قاضي شعبة: «ومن تعذر غسله لفقد الماء، أو احتراق، أو لدُع، ولو غسل، لتهرى، أو خيف على الغاسل ولم يمكنه التحفظ (يُمَّم) قياسًا على الجنابة»^(٤).

وقال ابن قدامة: «ومن تعذر غسله لعدم الماء أو خيف تقطعه به كالمجذوم والمحترق ييمم، لأنها طهارة على البدن فيدخلها تيمم عند العجز

(١) المدونة (١ / ٢٦١).

(٢) جامع الأمهات (ص: ١٣٧).

(٣) المجموع (٥ / ١٧٨).

(٤) بداية المحتاج في شرح المنهاج (١ / ٤٦٦).

عن استعمال الماء كالجنابة، وإن تعذر غسل بعضه يمم لما لم يصبه الماء، وإن أمكن صب الماء عليه وخيف من عركه صب عليه الماء صبا ولا يعرك»^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ معلقا على كلام ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: «في قول المؤلف رحمه الله من تعذر غسله يُمِّمَ ، هذا مبني على هل تغسيل الميت عبادة، لأن الموت حدث أو إن تغسيه تطهير؟ إن قلنا بالأول صح أن يقال إنه إذا تعذر تغسيه يمم وكيفية تيممه؟ أن يضرب الحي يديه على التراب ثم يمسح بهما وجهه وكفيه أما إذا قلنا إن هذا تطهير وتعذر التغسيل فإنه يسقط ويكفن بدون شيء»^(٢).

وإذا تقرر هذا فإنه لا ينبغي الترخص في ترك غسل موتى هذا الوباء ابتداءً قبل استنفاد كل الأساليب والطرق لتغسيلهم على الوجه المشروع، خاصة مع تقدم الوسائل والأساليب التي يتمكن معها القائمون على تجهيز هؤلاء الأموات القيام بواجبهم دون أن يلحقهم ضرر، من معقمات وملابس واقية ووسائل وأدوات للتغسيل، ولهذا ما كان متعذرا في الزمن الماضي أصبح سهلا مسيرا في الزمن الحاضر مع هذا التقدم الصناعي الكبير، وهذا ما حصل في بلادنا من إسناد تغسيل موتى هذا الوباء لكوادر طبية مدربة فقاموا بالواجب

(١) الكافي (١/ ٢٥٤).

(٢) تعليقات ابن عثيمين على الكافي لابن قدامة (٢/ ٣٣١).

الشرعي في حقهم من تغسيل وتكفين وصلاة ودفن، ولم يلجؤوا للرخصة في ذلك كما حصل في بعض الدول الأخرى فجزاهم الله عن الإسلام خيرا وثبتهم على طاعته وأيدهم بنصره وتوفيقه.

المسألة السادسة:

في الحكم لموتاه بالشهادة

قبل بيان حكم هذه المسألة الخاصة لا بد من التنبيه على مسألة (الحكم بالشهادة) على وجه العموم إذ الحكم على الشيء فرع عن تصوره كما هو معلوم:

فأقول: (الحكم بالشهادة) باب توقيفي مرجعه للشرع لا يدرك بالاجتهاد والنظر، ولا يجوز الخوض فيه بالتخـرُّص والظنون وإنما مرجعه للأدلة الصحيحة.

والحكم بالشهادة في النصوص يأتي على مرتبتين:

المرتبة الأولى: حكم مطلق: وهو الحكم بالشهادة لو صف عام، كأن يقال من فعل كذا فهو شهيد، أو من مات بكذا فهو شهيد.

وشاهده ما أخرجه الشيخان في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: المَطْعُونُ، وَالمَبْطُونُ، وَالمَغْرِقُ، وَصَاحِبُ الهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١).

وفي المسند وغيره قال رسول الله ﷺ: « الشَّهَادَةُ سَبْعُ سِوَى القَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ المَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالمَغْرِقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالمَبْطُونُ

(١) أخرجه البخاري (٢٨٢٩) ومسلم (١٩١٤).

شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعِ شَهِيدَةٌ» (١).

وهناك أحاديث أخرى في أصناف الشهداء.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة» (٢).

والشهادة لهؤلاء الأصناف تكون شهادة مطلقة تنزل على هذا الأوصاف، فيقال ما قال النبي ﷺ المطعون شهيد، والمبطون شهيد، وهكذا، ولا يجوز تنزيل الحكم بالشهادة لمعين ممن قامت به هذه الأوصاف لما ثبت في الصحيحين: أن رجلا أصيب بسهم بعد رجوع النبي ﷺ وأصحابه من خيبر فمات فقال بعض الصحابة: هنيئا له الشهادة، فقال رسول الله ﷺ: «بَلْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا» (٣).

وفي صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قال: لما كان يوم خيبر، أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد، حتى

(١) أخرجه أحمد (٢٣٧٥٣) وأبو داود (٣١١١) والنسائي (١٨٤٦)، وصححه محققو المسند.

(٢) فتح الباري لابن حجر (٤٣ / ٦).

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥).

مروا على رجل، فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ: «كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا - أَوْ عَبَاءَةٍ -» (١).

وثبت عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال في خطبته: «تقولون في مغازيكم، قُتِلَ فلان شهيدا، ومات فلان شهيدا، ولعله أن يكون قد أوقر دف راحلته أو عجزها (٢) ذهبا أو فضة يريد الدنانير والدراهم، ألا لا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا: كما قال رسول الله ﷺ: «من مات في سبيل الله أو قتل فهو شهيد» (٣).

وفي تراجم البخاري: «باب لا يقال فلان شهيد، قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ» (٤).

وهذا دليل على المنع من الحكم لمعين بالشهادة، وإن قام به وصف محكوم له بالشهادة.

(١) أخرجه مسلم (١١٤).

(٢) الوقر: هو الثقل. والدف: جانب سرج البعير والمعنى من الجملة أي: أثقل دابته بما يحمل عليها من الذهب أو الفضة. وهو كناية عن الحرص على جمع المال. انظر الصحاح (٢/ ٨٤٨) لسان العرب (٩/ ١٠٤).

(٣) أخرجه الحميدي في مسنده (٢٣) وسعيد بن منصور (٥٩٦) (٣٤٠)، وأحمد في مسنده (٣٤٠)، قال ابن حجر في الفتح (٦/ ٩٠) «وهو حديث حسن»، وقال محققوا مسند أحمد: «إسناده قوي»

(٤) صحيح البخاري (٤/ ٣٧-٣٨).

وهذا ما نبه عليه عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وهو المحدث الملمهم - وأنه ليس كل من مات في المعركة يريد الجهاد في سبيل الله، وإنما العبرة بما قام في القلوب من المقاصد والنيات، وقد أشار إلى هذا أيضا البخاري في ترجمته المتضمنة النهي عن القطع لمعين بالشهادة محتجا لذلك ببعض أقوال النبي ﷺ في الإخلاص في الجهاد.

المرتبة الثانية: حكم لمعين بالشهادة، كشهادة النبي ﷺ بالشهادة لعمه حمزه بأنه سيد الشهداء فعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: «سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْرَةٌ»^(١) وشهادته ﷺ لعمر وعثمان بالشهادة على ماجاء في صحيح البخاري من حديث أنس أن النبي ﷺ صعد أحدا، وأبو بكر، وعمر، وعثمان فرجف بهم، فقال: «أَبُتُّ أَحَدٌ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ»^(٢) فالصديق أبو بكر والشهيدان عمر وعثمان وهذا من آيات نبوته فقد ماتا مقتولين رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

إلى غير ذلك ممن شهد لهم النبي ﷺ بالشهادة، فهؤلاء يشهد لأعيانهم بالشهادة للتنصيص عليهم من رسول الله ﷺ بخلاف النوع الأول فالشهادة كانت معلقة بوصف عام.

وقد نبه الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على هذه المسألة فقال:

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٩٠٠) وقال صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٥).

«الشهادة لأحد بأنه شهيد تكون على وجهين: أحدهما: أن تقيد بوصف، مثل أن يقال: كل من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن قتل دون ماله فهو شهيد، ومن مات بالطاعون فهو شهيد، ونحو ذلك، فهذا جائز كما جاءت به النصوص، لأنك تشهد بما أخبر به رسول الله ﷺ ونعني بقولنا: -جائز- أنه غير ممنوع وإن كانت الشهادة بذلك واجبة تصديقاً لخبر رسول الله ﷺ، الثاني: أن تقيد الشهادة بشخص معين مثل أن تقول لشخص بعينه: (إنه شهيد)، فهذا لا يجوز إلا لمن شهد له النبي ﷺ أو اتفقت الأمة على الشهادة له بذلك»^(١).

وإذا تقرر هذا فينظر بعد ذلك في الحكم لموتى هذا الوباء بالشهادة هل دل على ذلك نص أم لا، فيحكم لهم بمقتضى ذلك اثباتاً ونفياً.
وإذا رجعنا للنصوص فلا نجد نصاً ظاهراً للدلالة يدل على الحكم لموتى هذا الوباء بالشهادة.

كأن يرد في النصوص أن من مات بوباء، أو بمرض معدٍ، أو قاتل، وغير ذلك من الأوصاف التي تنطبق على هذا المرض فيحكم بمقتضاها لموتى هذا الوباء بالشهادة.

ويلاحظ أن النبي ﷺ لما ذكر الأصناف السبعة الذين شهد لهم الشهادة سوى القتل في سبيل الله فذكر قيوداً وأوصافاً.

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثميين (٣/ ١١٥).

وهذه القيود إما أن تكون معلقة بسبب الموت كالموت بسبب القتال في سبيل الله، أو الموت بالطاعون، أو الغرق، أو الحريق، أو بسبب النفاس للمرأة.

أو معلقة بموطن مرض الموت من البدن: كالمبطون، وهو من مات بمرض في بطنه.

قال النووي: «المبطون فهو صاحب داء البطن وهو الإسهال، قال القاضي: وقيل هو الذي به الاستسقاء وانتفاخ البطن وقيل هو الذي تشتكي بطنه، وقيل هو الذي يموت بداء بطنه مطلقاً»^(١).

وكصاحب ذات الجنب وهو من مات بمرض في جنبه:

قال النووي: «وصاحب ذات الجنب معروف وهي قرحة تكون في الجنب باطناً»^(٢).

فمثل هذا الوباء وكذلك السرطان فهي وإن كانت مؤلمة وقاتلة؛ فإنها لا تدخل في الأوصاف المنصوص عليها، ولا ينبغي أن تقاس على شيء منها، وأما إذا دخلت في معناه فنعم، مثال ذلك السرطان فلو أصاب الأحشاء والمعدة كما يحصل أحيانا فهو داخل في معنى المبطون، لأن النبي ﷺ لم يسم مرضا معيناً يصيب البطن، بل أطلق، فالوصف هنا متعلق بالعضو من

(١) شرح النووي على مسلم (١٣ / ٦٢ - ٦٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٣ / ٦٢).

البدن لا بنوع المرض، وقد تقدم في تفسير المبطلون قول النووي: «هو صاحب داء البطن» وفي قول آخر نقله هو: «الذي يموت بداء بطنه مطلقاً».

وعلى هذا فكل ما شمله الوصف الشرعي حكمنا له به، فلو قدر أن هذا الوباء أو غيره يصيب البطن أو الجنب فيموت صاحبه به حكمنا لمن مات بهذا المرض بالشهادة على سبيل العموم لا التعيين.

وأما التخرصات التي لا تقوم على تأصيل علمي كأن يقول قائل: إن الموت بالسرطان، أو الكورنا يحكم لهما بالشهادة لأنهما يشبهان الطاعون، أو القول بأن لهما حكم المبطلون، فهذا كلام باطل ليس له ضابط، وتخرص بلا تمحيص ولا تدقيق فما وجه الشبهة بينهما؟ فإن قال: (العدوى) فكثير من الأمراض معدية، ولو كانت هذه علة الشهادة فلماذا لم يقل النبي ﷺ وهو أفصح الخلق ومن أوتي جوامع الكلم: (ومن مات بعدوى).

وخلاصة البحث: أنه لا يظهر والله أعلم أن موتى هذا الوباء ممن يشملهم حكم الشهادة بسبب الموت بهذا المرض، لكن يرجى لمن مات صابراً محتسباً موقناً بقدر الله أن له عند الله أجراً عظيماً، وهو داخل بلا شك في عموم قول الله تعالى {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَيْهِيمَةٍ ۗ الْأَنْعَامِ فَالْهُكْمُ لِلَّهِ وَحْدٌ ۗ فَلَهِ ۖ أَسْمَاؤُا وَبَشَرِ الْمُخْتَلِفِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّادِقِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمُ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾} [الحج: ٣٤، ٣٥].

ثم إنه ينبغي المنع من الحكم للأفراد المعينين بالشهادة، حتى الذين يموتون بالأمراض المنصوص على أن الموت بها شهادة على ما تقدم تقريره في الفرق بين الحكم بالشهادة على وجه الإطلاق وعلى وجه التعيين وأن الأول لا يستلزم الثاني.

والله تعالى أعلم. وبه ختام هذا البحث، أسأل الله أن يجعله خالصاً صواباً متقبلاً؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

سطره بتوفيق من الله:

إبراهيم بن عامر بن علي الرحيلي

وكان الفراغ منه في ١٧ / ٩ / ١٤٤١ هـ

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١
توطئة	١
اختلاف الناس في هذا حقيقة هذا الوباء وفي أحكامه الشرعية	١
خطة البحث	٦
منهج البحث	٨
التمهيد: بيان تحريم القول على الله بغير علم وأقسام العلوم	٩
المسألة الأولى: بيان تحريم القول على الله بغير علم	١٠
الأدلة في ذلك	١٠
أقوال السلف في ذلك	١١
المسألة الثانية: بيان أقسام العلوم باعتبار إمكانية تحصيلها من عدمها	١٤
العلوم من حيث إمكانية تحصيلها من عدمها تنقسم إلى قسمين	١٤
القسم الأول: (علم مبذول)	١٤
القسم الثاني: (علم محجوب)	١٥
الفصل الأول: أحكامه الكونية القدرية	٢٠
المسألة الأولى: وجوده	٢١
ثبوته متقرر بالحس والاستفاضة والشهادة	٢١
المسألة الثانية: حقيقته	٢٣

أ- اسمه ٢٣

ب- أول ظهوره ٢٣

ج- سببه ٢٣

د- التعرف عليه ٢٣

هـ - كيفية العدوى به ٢٤

و- أعراضه ٢٤

المسألة الثالثة: تقدير الله له ٢٥

الأدلة على خلقه وتقدير الله له وأقوال العلماء في ذلك ٢٥

المسألة الرابعة: حكمة الله في تقديره وعدم الخوض في ذلك ٢٩

أفعال الله كلها صادرة عن حكمة بالغة والأدلة على ذلك ٢٩

الأدلة وأقوال العلماء في النهي عن البحث عن حكمة الله وتقديره ٣١

المسألة الخامسة: الدروس والعبر من وجود هذا الوباء ٣٨

الدروس والعبر المستفادة من وجود هذا الوباء من ثمانية أوجه ٣٨

المسألة السادسة: هل هو مصنوع من البشر؟ ٤٣

لا يجوز لمسلم أن يعتقد أو يصدق أنه مصنوع والأدلة على ذلك ٤٣

المسألة السابعة: هل هو الطاعون؟ ٤٦

اختلاف العلماء المتقدمين هل الوباء هو الطاعون أم غيره ٤٦

الصحيح المترجح أن الطاعون غير الوباء وترجيح ذلك من وجهين ٤٩

المسألة الثامنة: هل هو جندي من جنود الله؟ ٥٤

تحقيق هذه المسألة يبني على الوقوف على ما جاء في كتاب الله ٥٤

- كلمة (الجند أو الجنود) تأتي في القرآن على ثلاثة أقسام..... ٥٥
- القسم الأول: ورودها مجردة عن الإضافة أو مضافة لغير الله..... ٥٥
- القسم الثاني: ورودها مضافة للسماوات والأرض، مع ملك الله للجن..... ٥٦
- القسم الثالث: ورودها مضافة إلى الله تعالى..... ٥٦
- حقيقة (الجند) في كتاب الله تأتي على قسمين..... ٦٥
- القسم الأول: عموم الجند كلهم مملوكون مقهورون لله تعالى..... ٦٥
- القسم الثاني: الجند الذين أضافهم الله تعالى لنفسه كلهم مؤمنون..... ٦٦
- هذا الفيروس لا يصح أن يوصف بأنه من (جند الله)..... ٦٦
- هذا الفيروس لا يصح أن يوصف بأنه جندي على الإطلاق..... ٦٧
- الجنود أطلقت على أربعة أجناس فقط..... ٦٧
- الصف الأول: (الملائكة)..... ٦٧
- الصف الثاني: (الأنس)..... ٦٨
- الصف الثالث: (الجن)..... ٦٨
- الصف الرابع: (الطير)..... ٦٨
- بيان عدم صحة إطلاق (جندي) على هذا الفيروس من عشرة وجوه..... ٦٩
- الفصل الثاني: أحكامه الشرعية الدينية..... ٧٧**
- المسألة الأولى: الموقف الشرعي من وجوده وتقديره..... ٧٨**
- يقوم الموقف الشرعي من هذا الوباء على عدة أمور..... ٧٨
- الأمر الأول: الإيمان بقضاء الله وقدره فيما قدر من هذا الوباء..... ٧٨
- الأمر الثاني: الصبر على هذا البلاء، وما نجم عنه من آثار..... ٧٩

- الأمر الثالث: التوكل على الله في دفع المرض والسلامة منه قبل نزوله..... ٨٠
- الأمر الرابع: بذل الأسباب في توقي هذا الوباء قبل وقوعه..... ٨١
- الأمر الخامس: بذل الأسباب في دفع هذا الوباء بعد وقوعه..... ٨٤
- المسألة الثانية: هل يفرح به أم يحزن له..... ٨٧**
- أولاً: مسألة الفرح..... ٨٨
- ما يصيب الكفار من المصائب والبلاء على قسمين..... ٨٩
- القسم الأول: ما فيه نفع أو نصر للمؤمنين، فهذا يُفرح..... ٨٩
- القسم الثاني: ما ليس للمسلمين فيه نفع، فهذا لا يُفرح..... ٩٢
- ثانياً: مسألة الحُزن..... ٩٤
- الحُزن لهذا الوباء ولغيره معفو عنه إن خلا من التسخط..... ٩٤
- المسألة الثالثة: حكم ذم هذا الوباء ووصفه بأنه خبيث..... ٩٥**
- الحكم في هذه المسألة محل تفصيل بحسب تعلق الدم وله ثلاثة أنواع..... ٩٥
- النوع الأول: أن يتعلق الدم بوجود هذا الوباء وانتشاره أو الإصابة به..... ٩٥
- النوع الثاني: أن يتعلق الدم بالأثر المترتب على هذا الوباء..... ٩٦
- النوع الثالث: أن يتعلق الدم بالفيروس نفسه المسبب لهذا الوباء..... ٩٧
- المسألة الرابعة: هل يأخذ هذا الوباء حكم الطاعون في أحكامه..... ١٠٢**
- مدار البحث هنا على مسألتين..... ١٠٢
- المسألة الأولى: (حكم الفرار من هذا الوباء) وهل يلحق بالطاعون..... ١٠٢
- هذا الوباء لا يأخذ حكم الطاعون في حكم الفرار منه من ستة وجوه..... ١٠٣
- المسألة الثانية: من مات بهذا الوباء هل له حكم الشهيد كالطاعون..... ١٠٩

- من مات بهذا الداء لا يحكم له بالشهادة قياسا على من مات بالطاعون... ١٠٩
- المسألة الخامسة: في غسل موتاه وتكفينهم والصلاة عليهم..... ١١١**
- غسل الميت وتكفينه والصلاة عليه فرض كفاية على الأمة..... ١١١
- موتى هذا الوباء من المسلمين يغسلون ويكفنون بحسب القدرة..... ١١١
- الأدلة وأقوال العلماء على ذلك..... ١١٢
- المسألة السادسة: في الحكم لموتاه بالشهادة..... ١١٦**
- الحكم بالشهادة في النصوص يأتي على مرتبتين..... ١١٦
- المرتبة الأولى: حكم مطلق: وهو الحكم بالشهادة لوصف عام..... ١١٦
- المرتبة الثانية: حكم لمعين بالشهادة..... ١١٩
- موتى هذا الوباء لا يظهر أنه يشملهم حكم الشهادة..... ١٢٢
- فهرس الموضوعات..... ١٢٤